

رباعية الاستثمار في رحلة الخلود

دراسة تطبيقية لحياة الأثر

في ضوء القرآن والسنة

د. نجيب محمد محب الدرب

المؤسسة الإسلامية جيل القرآن - إندونيسيا

najeeb4aldarb@gmail.com

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution international (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو الإضافة إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.

للاقتباس: الدرب، نجيب محمد، رباعية الاستثمار في رحلة الخلود دراسة تطبيقية لحياة الأثر في ضوء القرآن والسنة، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، عدد خاص للمؤتمر القرآني الدولي الثالث المجلد (3)، سبتمبر 2025: 170-240.

DOI: <https://doi.org/10.61821/con3v3.215>

الملخص:

هذا البحث الموسوم بـ(رباعية الاستثمار في رحلة الخلود .. دراسة تطبيقية لحياة الأثر في ضوء القرآن والسنة) يقدم تصورًا عامًا ودراسة تطبيقية لمفهوم حياة الأثر في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، هدف البحث إلى بيان مفهوم حياة الأثر وتوضيح أهمية التخطيط لحياة الأثر كجزء أساسي من الرؤية الإسلامية للحياة بشكل عام؛ وكمحطة محورية في مسيرة الإنسان الروحية والأخلاقية، حيث تتجاوز حدود الزمان والمكان لتستمر حتى قيام الساعة. ويركز البحث على أربعة محاور رئيسية لاستدامة الأثر النافع، وهي: التنمية، والتعليم، والتربية، والتضحية. اعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي التحليلي، والمنهج التاريخي، وذلك من خلال جمع وتحليل ودراسة الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة المتعلقة بالموضوع، مؤكدًا على أن الخلود الأبدي هو في الآخرة وأن الدنيا محطة مؤقتة في رحلة الإنسان نحو الخلود الأبدي. وقدم البحث أمثلة تطبيقية من التاريخ الإسلامي، بالإضافة إلى توصيات ومقترحات تطبيقية في الحاضر والمستقبل، مما يساهم في تحقيق التوازن بين الحياة الدنيا والآخرة، وبناء إرث نافع ومستدام.

الكلمات المفتاحية: حياة الأثر، التعليم، التربية، التنمية، التضحية.

**The Investment Quartet in the Journey to Eternity:
An Applied Study on the Life of Impact
in Light of the Qur'an and Sunnah''**

Dr. Najeeb Mohammed Muhib Al-Darb

Islamic Foundation Quran Generation - Indonesia

©This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license.

Citation: Al-Afari, Awad Saeed, Teaching the Youth in the Holy Qur'an, Journal of the University of Holy Quran and Islamic Sciences, Special Issue of the third International Qur'anic Conference, Volume (3), September 2025:170-240.

DOI: <https://doi.org/10.61821/con3v3.215>.

Abstract:

This research, titled "The Investment Quartet in the Journey to Eternity: An Applied Study on the Life of Impact in Light of the Qur'an and Sunnah", presents a general framework and applied study of the concept of a life of lasting impact (ḥayāt al-athar) in light of the Holy Qur'an and the Prophetic Sunnah. The study aims to clarify the meaning of a life of impact and highlight the importance of planning for it as an essential part of the Islamic worldview—serving as a pivotal station in a person's spiritual and moral journey, transcending the boundaries of time and space, and continuing until the Day of Judgment.

The research focuses on four key pillars for sustaining beneficial impact: development, education, upbringing, and sacrifice. The researcher employs the inductive method, the descriptive-analytical method, and the historical method by collecting, analyzing, and studying relevant Qur'anic verses and authentic prophetic traditions. The study emphasizes that eternal permanence belongs to the Hereafter and that this worldly life is but a temporary station on the human journey toward everlasting existence. The research also presents applied examples from Islamic history, along with practical recommendations and proposals for the present and future, aiming to achieve a balanced

integration between worldly life and the Hereafter, and to build a beneficial and enduring legacy.

Keywords: Life of Impact, Education, Upbringing, Development, Sacrifice.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

يعد مفهوم حياة الأثر جوهرياً في الرؤية الإسلامية. فهو يعكس الامتداد الزمني والمعنوي لأعمال الإنسان، سواء كانت خيراً أو شراً، ويبين مدى استمرارية تأثيرها بعد وفاته. وقد أشار النبي ﷺ إلى هذا المفهوم بوضوح في حديثه: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ. أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ. أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»⁽¹⁾. مما يدل على أن المسلم ينبغي أن يسعى لترك أثرٍ نافعٍ يمتد أثره إلى ما بعد حياته.

اخترت هذا الموضوع لأهميته في تنمية الفرد والمجتمع، وللحاجة إلى فهم آليات صناعة الأثر المستدام الذي يتجاوز حدود الزمان والمكان ليستمر نفعه حتى قيام الساعة. كما أن هذا البحث يتماشى مع أهداف المؤتمر، إذ يسعى إلى تقديم رؤية تطبيقية لصناعة الأثر في أربع مجالات رئيسية أولتها النصوص الشرعية اهتماماً خاصاً، وهي: التنمية، والتعليم، والتربية، والتضحية. كما أن البحث لا يقتصر على الجانب النظري، بل يسعى إلى تقديم حلول تطبيقية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بواقع المسلمين اليوم، وتساهم في بناء مستقبل أكثر ازدهاراً واستدامةً.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تتجلى أهمية هذا البحث في:

- 1- تسليط الضوء على كيفية استثمار الحياة لترك أثر دائم ومستمر بعد الموت.
- 2- توجيه الأفراد والمؤسسات نحو الأعمال الصالحة ذات التأثير المستدام، مما يعزز القيم

(1) أخرجه مسلم في صحيحه: (3/ 1255) برقم: (1631).

النبيلة في المجتمع.

3- تقديم نموذج تطبيقي يساعد في تحقيق حياة ذات أثر إيجابي، مما يمنح البحث فائدة عملية كبيرة.

وتعود أسباب اختيار هذا الموضوع إلى:

1- وجود فجوة بحثية في دراسة حياة الأثر رغم أهمية الموضوع؛ حيث لم يُدرس بشكل كافٍ من قبل.

2- الحاجة إلى فهم أعمق لحياة الأثر التي تتجاوز حدود الزمان والمكان.

3- الحاجة إلى توضيح الجوانب التطبيقية لهذا المفهوم، وربطه بالواقع العملي لتعزيز دوره في حياة الأفراد والمجتمعات.

مشكلة البحث وأسئلته:

تتمثل مشكلة البحث في الحاجة إلى سد الفجوة المعرفية المتعلقة بمفهوم حياة الأثر وتأصيله استناداً إلى نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة، مع استكشاف سبل توظيفه في توجيه حياة المسلم لتحقيق التوازن بين الأهداف الدنيوية والأخروية بشكل متكامل ومستدام. وانطلاقاً من هذه المشكلة، تبرز الأسئلة البحثية الآتية:

1- ما مفهوم حياة الأثر، وما تأصيله الشرعي في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية؟

2- ما أهمية حياة الأثر في الرؤية الإسلامية الشاملة للحياة، وكيف تسهم في تحقيق التوازن بين الدنيا والآخرة؟

3- ما التصور التطبيقي المستنبط من القرآن الكريم والسنة النبوية لاستثمار حياة الأثر في رحلة الخلود؟

4- ما النماذج الواقعية والأمثلة التاريخية التي جسّدت مفهوم حياة الأثر عملياً وأسهمت في صناعة آثار مستدامة؟

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى:

- 1- تأصيل مفهوم حياة الأثر في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، مع تقديم تعريف عام لهذا المفهوم.
- 2- إبراز أهمية حياة الأثر في الرؤية الإسلامية الشاملة للحياة، وبيان أهمية التخطيط ودوره في تحقيق الأثر.
- 3- تقديم تصور تطبيقي لاستثمار الأثر في أربع مجالات رئيسية: التنمية، والتعليم، والتربية، والتضحية.
- 4- استعراض نماذج تاريخية وواقعية توضح سبل تحقيق الأثر في هذه المجالات، ودورها في تعزيز التقدم الحضاري.
- 5- تقديم توصيات ومقترحات عملية قابلة للتطبيق لضمان استدامة الأثر الإيجابي للأعمال الصالحة.

منهج البحث:

يعتمد هذا البحث على المنهج الاستقرائي، والمنهج الوصفي التحليلي، والمنهج التاريخي، وذلك على النحو التالي: المنهج الاستقرائي: يتم من خلاله جمع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية المتعلقة بمفهوم حياة الأثر، ثم تحليلها ودراستها لاستخلاص الدلالات الشرعية التي توضح أبعاده. المنهج الوصفي التحليلي: يستخدم في وصف مفهوم حياة الأثر وتحليله من منظور إسلامي، مع تقديم رؤية تطبيقية تسهم في استثماره بشكل عملي في حياة المسلمين. المنهج التاريخي: يُعتمد عليه في استحضار النماذج والأمثلة التاريخية التي تجسد تطبيقات حياة الأثر في مختلف المجالات، مما يساعد في فهم دورها في بناء الحضارة الإسلامية وتقدمها.

هيكل البحث:

يتكون البحث من مقدمة تشمل أهمية الموضوع، أسبابه، مشكلته، أهدافه، منهجه،

وهيكله، يليها تمهيد يعرّف بجياة الأثر وأهميتها ودلائلها. ثم أربعة مباحث تتناول الاستثمار في التنمية، والتعليم، والتربية، والتضحية، حيث يستعرض كل مبحث مفهوم المجال، أدلته الشرعية، نماذج تاريخية، ومقترحات تطبيقية لاستدامة الأثر. ويختتم البحث بخاتمة تتضمن أبرز النتائج والتوصيات، يليها قائمة المصادر والمراجع.

التمهيد:

تؤكد الأحاديث النبوية أن الأجر يستمر بعد وفاة الإنسان من خلال أعماله الصالحة. ويمكن تصنيف هذه الأعمال إلى أربع مجالات تشكل دعائم الأثر المستدام. وهذه المجالات هي: التنمية، والتعليم، والتربية، والتضحية.

1- ففي مجال التنمية، تبرز الصدقة الجارية، التي تشمل الوقف وغيره من المشاريع الخيرية المستدامة، التي لا ينقطع أجرها ويستمر نفعها.

2- وفي مجال التعليم، نجد الحديث عن العلم الذي ينتفع به، سواء كان علماً شرعياً أو دنيوياً، طالما كان نافعا للناس ومفيداً لهم.

3- أما في مجال التربية، فيتجلى أثر الولد الصالح الذي يدعو لوالديه، ليعكس أثر التربية الرشيدة في امتداد البر واستمرار الأجر عبر الأجيال.

4- وفي مجال التضحية، يظهر نموذج المرابط في سبيل الله، الذي يهب حياته دفاعاً عن الدين، فيمتد أثره ويجري أجره إلى يوم القيامة.

وبناءً على هذا التحليل، قمت بتقسيم بحثي إلى أربعة مباحث رئيسية، تعالج هذه المجالات الأربعة، وهي: الاستثمار في التنمية، والاستثمار في التعليم، والاستثمار في التربية، والاستثمار في التضحية. وقد اخترت لهذا البحث عنواناً هو رباعية الاستثمار في رحلة الخلود، حيث تشير الرباعية إلى هذه المجالات الأربعة، بينما تشير رحلة الخلود إلى أن حياة الإنسان ليست محدودة بالدنيا، بل هي رحلة تمتد من عالم الأزل إلى عالم الخلود الأبدي. فالحياة الدنيا ليست سوى محطة عمل واستثمار، وهي المزرعة التي يزرع فيها الإنسان أعماله ليحصد ثمارها في الآخرة. وأعظم ما يُستثمر فيها هو العمل الصالح الباقي، الذي يواصل

نفعه حتى بعد فناء الجسد. وهذا ما يمنح رحلة الإنسان المسلم في الحياة معناها العميق، ورسالتها السامية، حيث تنتهي به إلى الدار التي لا تفتنى، والنعيم الذي لا يزول، وذلك محض فضل من الله، يمنحه لمن يشاء من عباده، والله ذو الفضل العظيم.

مفهوم الأثر في اللغة والاصطلاح:

الأثر في اللغة: بقية الشيء؛ أو ما بقي من رسم الشيء⁽¹⁾، قال ابن فارس: "الهمزة والناء والراء، له ثلاثة أصول: تقديم الشيء، وذكر الشيء، ورسم الشيء الباقي"⁽²⁾. وهو ما يظهر من علامات أو دلائل تُشير إلى وجود أو حدوث شيء ما. ويُستخدم الأثر للإشارة إلى ما يتبقى من الأشياء بعد زوالها أو تغييرها، سواء كانت هذه البقايا مادية كأثر القدم في الطين، أو معنوية كأثر الحديث والسنن. والأثر: الأجل؛ وسُمِّيَ به لأنه يتبع العمر⁽³⁾. والأثر: الخبر. والأثر: العلامة ولمعان السيف⁽⁴⁾. والفرق بين الأثر والعلامة: "أن أثر الشيء يكون بعده، وعلامته تكون قبله. تقول: الغيوم والرياح علامات المطر، ومدافع السيول آثار المطر"⁽⁵⁾.

الأثر في الاصطلاح: لا يخرج استعمال لفظ (الأثر) عن المعاني اللغوية، ويستعمل للدلالة على ثلاثة معان: قال الجرجاني: "الأثر: له ثلاثة معانٍ: الأول، بمعنى: النتيجة، وهو الحاصل من الشيء، والثاني بمعنى العلامة، والثالث بمعنى الجزء"⁽⁶⁾. أو ما يترتب على الشيء. وقيل: "والثالث: بمعنى الخبر"⁽⁷⁾. ويُستخدم مصطلح الأثر للإشارة إلى النتائج أو التبعات المترتبة على الأفعال أو الأقوال، ويُطلق أيضًا على الأحاديث والروايات التي تُنقل عن الأشخاص،

(1) ينظر: العين: (8/ 236-237)، المحكم والمحيط الأعظم: (10/ 173)، لسان العرب: (4/ 5).

(2) مقاييس اللغة: (1/ 53).

(3) ينظر: لسان العرب: (4/ 5)، تاج العروس: (10/ 22).

(4) ينظر: تاج العروس: (10/ 12)، (10/ 22)، المعجم الوسيط: (1/ 5).

(5) معجم الفروق اللغوية: (15).

(6) التعريفات: (9).

(7) التعريفات الفقهية: (16).

وخاصةً المروية عن النبي ﷺ والصحابة الكرام.

مفهوم حياة الأثر:

حياة الأثر حياة معنوية تتجاوز الوجود المادي للإنسان، حيث يبقى تأثيره ممتدًا في الأجيال حتى بعد رحيله. فهي ليست محصورةً في الفترة الزمنية التي يعيشها الإنسان من ميلاده إلى موته، بل تمتد عبر الزمان والمكان من خلال أعماله وأقواله التي تظل شاهدةً على وجوده. إنها صورة من صور الخلود الرمزي، حيث يبقى الإنسان حاضرًا بأثره وإن غاب بجسده. وتتجسد هذه الحياة في الأعمال الصالحة التي يتركها الإنسان، مثل العلم النافع الذي ينشر النور ويهدي العقول، والصدقات الجارية، والمشاريع الخدمية التي تعود بالنفع المستدام على المجتمع، والقيم النبيلة التي يزرعها الإنسان في الآخرين، فتتحول إلى سلوكيات متوارثة وإراثًا معنويًا حيًا يُخلد ذكره ويضمن استمرار أجره.

لكن حياة الأثر ليست محصورةً في الجانب الإيجابي فحسب، فقد يترك الإنسان آثارًا سلبيةً تسبب ضررًا مستمرًا، فيتحمل وزرها حتى بعد وفاته، كما يتحمل ثواب أعماله الخيرة. وهكذا، فإن حياة الأثر تُعدُّ مسؤوليةً كبرى تفرض على الإنسان مراعاة عواقب أفعاله، إذ إن ما يزرعه في حياته -خيرًا أم شرًا- سيظل أثره حيًا يُحصى له أو عليه، شاهدًا على اختياراته في هذه الدنيا.

أهمية التخطيط لحياة الأثر:

التخطيط لحياة الأثر يعكس وعي الإنسان بغاية وجوده، واستجابته لتوجيهات القرآن والسنة، ومن ذلك:

1- تحقيق الرضا النفسي والسعادة الروحية: فالسعادة الحقيقية تتجاوز الماديات إلى الإحسان والتأثير الإيجابي، قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: 97]. فحياة الأثر تحقق للإنسان الرضا الداخلي والطمأنينة التي تعد من أعظم نعم الدنيا.

2- تحقيق النمو الشخصي وتركيب النفس: فالإنسان الذي يسعى لترك أثر إيجابي يطور ذاته

باستمرار؛ ليصبح شخصاً أكثر وعياً وتأثيراً، انسجاماً مع قوله تعالى: ﴿قَدْ أفلحَ مَنْ زَكَّهَا﴾ [الشمس: 9]. ومتحلياً بالأخلاق الفاضلة التي دعا إليها النبي ﷺ.

3- تحقيق النفع والإصلاح الاجتماعي: التخطيط لحياة الأثر يعزز التعاون والتكافل، كما قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: 2]. فحياة الأثر ليست مجرد عمل فردي، بل هي مشاركة في بناء المجتمع وإصلاحه.

4- تحقيق الذكرى الخالدة والخلود المعنوي: يسعى الإنسان للبقاء المعنوي عبر أثره الطيب، كما في دعاء إبراهيم عليه السلام: ﴿وَجَعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾ [الشعراء: 84]. فهذه الآية تعكس دعوة نبي الله إبراهيم عليه السلام بأن يترك أثراً طيباً وذكراً حسناً فيمن يأتي بعده.

5- تحقيق الإرث الدائم والاستثمار في الآخرة: التخطيط لحياة الأثر استثمار للأبد، كما قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنقُوا اللَّهَ وَتَنْظُرُ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَأَنقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحشر: 18]. فهذه الآية تحث المؤمن على التفكير فيما يقدمه للآخرة من أعمال صالحة.

مراحل حياة الإنسان والعوالم التي يمر بها:

إن الإنسان في رحلته الوجودية يمر بعوالم متعددة، معظمها موثق في القرآن والسنة، - ما الحياة الدنيا في الحقيقة إلا محطة من المحطات التي يمر بها الإنسان في حياته الممتدة إلى دار الخلود الأبدي- هذه العوالم تتجاوز الإدراك الحسي. فالإنسان ليس ابن هذا العالم فحسب وإنما هو ابن عوالم سابقة تقلب فيها، وسيتقلب في عوالم أخرى بعد أن ينتهي من هذه الدنيا حتى وصوله إلى عالم الخلود.

تبدأ رحلة الإنسان من عالم الأرواح، حيث خلق الله الأرواح قبل الأجساد، ثم ينتقل إلى عالم الدر، حيث أشهد الله بني آدم على وحدانيته، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: 172].

[172]. بعدها يأتي عالم الطين والتراب، حيث خلق الله آدم عليه السلام من طين، ثم عالم الأصلاب، حيث تنتقل النطفة جيلاً بعد جيل حتى يأذن الله بخلق الإنسان في عالم الأرحام في الأجنة، حيث يبدأ تكوينه الجسدي. بعد ذلك، يخرج إلى عالم الحياة الدنيا، وهي محطة العمل والاختبار، حيث يستثمر الإنسان وقته وطاقته لتحقيق الأثر الإيجابي الذي يبقى بعد رحيله. ثم ينتقل إلى عالم البرزخ في القبر، حيث يدوق الجزاء الأولي على أعماله، يليه عالم القيامة والبعث، للحساب والعرض على الله؛ حيث يحاسب على ما قدم في حياته الدنيا، وأخيراً يستقر في عالم الخلود الأبدي، إما في الجنة جزاءً لعمله الصالح، أو في النار عقوبةً لما قدم من سوء.

هذه العوالم التسعة تشبه مراحل نمو الإنسان، حيث تتغير حاله ومكانته عبرها. وتكمن أهميتها في إدراك أن الدنيا هي الفرصة الوحيدة للعمل وترك أثر إيجابي يبقى بعد الموت، كما قال تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: 77]. لذا، فهي مرحلة للاستعداد وبذل الأعمال الصالحة التي تضمن للإنسان الأجر بعد رحيله⁽¹⁾.

أدلة حياة الأثر من خلال القرآن الكريم:

في دراسة سابقة تم تناول أدلة حياة الأثر في القرآن الكريم، وخلصتها على النحو

التالي⁽²⁾:

الدليل الأول: قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتِ وَيَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: 12]. والمعنى: أن الله تعالى يحيي الموتى ويكتب كل ما قدموا من أعمال في حياتهم الدنيا، سواء كانت خيراً أو شراً، ويكتب آثار هذه الأعمال بعد وفاتهم، سواء كانت صالحة أو فاسدة. كل ما سنّه الإنسان من سنن حسنة أو سيئة، وكل ما أورثه

(1) ينظر: حياة الأثر في القرآن الكريم والسنة النبوية: (75).

(2) ينظر: حياة الأثر في القرآن الكريم والسنة النبوية: (75-79).

من هدى أو ضلالة، يُكتب ويُحاسب عليه.

الدليل الثاني: قال تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّا قَدَمَتْ وَأَخَّرَتْ﴾ [الانفطار: 5]. والمعنى: أن كل نفس تعلم ما قدمت من أعمال صالحة أو سيئة في حياتها، وما تركته من آثار بعد موتها، سواء كانت سنناً حسنة أو سيئة. إذا عُمِلَ بما تركته من سنن صالحة، فله مثل أجر من عمل بها، وإذا عُمِلَ بما تركته من سنن سيئة، فعليه مثل وزر من عمل بها.

الدليل الثالث: قال تعالى: ﴿يَبْنُوا لِلْإِنْسَانِ يَوْمَئِذٍ مَّا قَدَّمَ وَأَخَّرَ﴾ [القيامة: 13]. والمعنى: أن الإنسان سيُخبر يوم القيامة بجميع أعماله، سواء كانت قديمة أو حديثة، صغيرة أو كبيرة. سيُحاسب على ما قدم من أعماله وما ترك من آثار بعد وفاته، سواء كانت طاعات أو معاصي. إذا عُمِلَ بما تركه من سنن صالحة، فله مثل أجر من عمل بها، وإذا عُمِلَ بما تركه من سنن سيئة، فعليه مثل وزر من عمل بها.

الدليل الرابع: قال تعالى: ﴿وَأَجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾ [الشعراء: 84]. والمعنى: أي اجعل لي ذكراً جميلاً وثناءً حسناً وصالحاً وقبولاً عامّاً باقياً إلى آخر الدهر في جميع الأمم. وقد أعطاه الله ذلك، فما من أهل دين إلا وهم يثنون عليه. وإنما أراد بالثناء الحسن أن يقتدي به الناس، فيكون له مثل أجر من اقتدى به.

أدلة حياة الأثر من خلال السنة النبوية:

إن أدلة حياة الأثر في السنة النبوية كثيرة⁽¹⁾ ويكفي هنا إيراد ثلاثة منها:

الدليل الأول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ. أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ. أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»⁽²⁾. والمعنى: إذا مات الإنسان، ينقطع عمله إلا من ثلاثة أشياء: الصدقة الجارية، تشمل الوقف وبناء المساجد والمدارس وحفر الآبار. والعلم الذي ينتفع به، هو العلم النافع من تعليم لأحكام الدين أو تأليف

(1) ينظر: حياة الأثر في القرآن الكريم والسنة النبوية: (79-88).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه: (3/ 1255) برقم: (1631).

الكتب. وولد صالح يدعو له، فمن ترك ولدًا صالحًا نال ثوابًا مستمرًا، سواء دعا له أم لا، لأن كل عمل صالح يقوم به الولد يعود بالنفع على والده.

الدليل الثاني: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنُ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا عَلِمَهُ وَنَشَرَهُ، أَوْ وَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا كَرَاهَهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ، تَلَحُّقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ»⁽¹⁾. والمعنى: أن المؤمن ينتفع بثواب أعماله الحسنة بعد موته، مثل العلم الذي علّمه ونشره، والولد الصالح الذي تركه. والولد الصالح يُعتبر من كسب الرجل، لأن الوالد سبب في وجوده وصلاحه. كذلك، المصحف الذي ورّثه، والمسجد الذي بناه، والبيت الذي بناه لابن السبيل، والنهر الذي أجره، والصدقة التي أخرجها في حياته، كلها هذه يلحقه ثوابها بعد موته.

الدليل الثالث: قال رسول الله ﷺ: «أَرْبَعٌ يَجْرِي عَلَيْهِمْ أَجُورُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ: رَجُلٌ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ عَلَّمَ عِلْمًا، فَأَجْرُهُ يَجْرِي عَلَيْهِ مَا عَمِلَ بِهِ، وَرَجُلٌ أَجْرَى صَدَقَةً، فَأَجْرُهَا يَجْرِي عَلَيْهِ مَا جَرَتْ عَلَيْهِمْ، وَرَجُلٌ تَرَكَ وَلَدًا صَالِحًا يَدْعُو لَهُ»⁽²⁾. والمعنى: أن هذه أربعة أصناف من الناس يستمر ثواب أعمالهم بعد وفاتهم. الأول: هو المسلم الذي مات مرابطًا في سبيل الله، حيث يستمر أجره لأنه مات وهو يدافع عن المسلمين. والثاني: هو المسلم الذي علّم علمًا نافعًا، فيستمر ثوابه ما دام الناس يعملون به. والثالث: هو المسلم الذي تصدق بصدقة جارية، مثل وقف أو بناء مسجد، فيستمر أجرها ما دامت موجودة.

(1) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه: (4 / 121) برقم: (2490). وابن ماجه في سننه: (1 / 88) برقم: (242). إسناده حسن أكثر رجاله رجال الصحيح. ينظر: البدر المنير في تخریج الأحاديث والآثار: (7 / 101).

(2) أخرجه أحمد في مسنده: (36 / 656) برقم: (22319). التعليق: صحيح لغيره، وهذا إسناده ضعيف لإيهام الراوي له عن أبي أمامة. وقال الألباني: رواه الإمام أحمد والبخاري والطبراني في "الكبير" و"الأوسط"، وهو صحيح مفرقًا من حديث غير ما واحد من الصحابة رضي الله عنهم. ينظر: صحيح الترغيب والترهيب: (1 / 157).

والرابع: هو المسلم الذي ترك ولدًا صالحًا يدعو له، فيستمر ثوابه بدعاء ولده. جميع هذه الأصناف تستمر أجورهم بعد الموت كما كانت تجري وهم أحياء.

أدلة اشتمال حياة الأثر على الخير والشر:

ومن الأدلة على اشتمال حياة الأثر على الخير والشر، ما يلي⁽¹⁾:

الدليل الأول: قال تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلِاسَاءَ مَا يَزُرُونَ﴾ [النحل: 25]. والمعنى أن الإنسان الذي يبتدع شيئًا من الشر والإثم يتحمل وزر عمله ووزر كل من اقتدى به في ذلك العمل إلى يوم القيامة.

الدليل الثاني: وقال تعالى: ﴿وَلِيَحْمِلُوا أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيَسْئَلَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [العنكبوت: 13]. الآية تشير إلى أن الذين يضلون الناس يتحملون أوزارهم وأوزار من اتبعهم في الضلالة. بمعنى أنهم يحملون آثامهم وآثام من أضلوهم، دون أن ينقص من أوزار الذين اتبعوهم شيء. ويوم القيامة، سيُسألون عن الأكاذيب التي اختلقوها وأضلوا بها الآخرين.

الدليل الثالث: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ. مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ. وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ. مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ»⁽²⁾. والمعنى: أن من يسن في الإسلام سنة حسنة، ينال أجرها وأجر من عمل بها بعده دون أن ينقص من أجورهم شيء. ومن يسن سنة سيئة، يتحمل وزرها ووزر من عمل بها بعده دون أن ينقص من أوزارهم شيء.

الدليل الرابع: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ»

(1) ينظر: حياة الأثر في القرآن الكريم والسنة النبوية: (89-94).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه: (2/ 704) برقم: (1017).

تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا»⁽¹⁾. والمعنى: من يدعو إلى هدى، ينال أجره وأجر من تبعه دون أن ينقص من أجورهم شيء. ومن يدعو إلى ضلالة، يتحمل وزرها ووزر من تبعه دون أن ينقص من أوزارهم شيء.

(1) أخرجه مسلم في صحيحه: (4/ 2060) برقم: (2674).

المبحث الأول

الاستثمار في التنمية

التنمية مفهوم شامل يتجاوز النمو الاقتصادي ليشمل تحقيق التقدم والازدهار في مختلف جوانب الحياة: الاقتصادية، والاجتماعية، والبيئية، والسياسية. وهي تعني تحسين وتطوير المجتمع من خلال الأعمال الخيرية والمشاريع المستدامة التي تترك أثرًا دائمًا. وفي المفهوم الإسلامي، تُعتبر التنمية وسيلة لتحقيق عمارة الأرض، وهي من أهم المقاصد الشرعية التي أشار إليها القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: 61]. فالأرض هي موطن العمل والعبادة، حيث يزرع الإنسان أعماله ليحصدها في الآخرة. وقد شرع الله تعالى تعميرها بكل أنواع التعمير، وتذليل الصعاب لتوفير احتياجات الإنسان، حتى يتمكن من أداء دوره في عبادة الله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: 56].

ومن أبرز صور التنمية في الإسلام الصدقة الجارية والوقف⁽¹⁾، حيث يُعد الوقف أحد أبرز الأدوات التي تحقق التنمية المستدامة. والصدقة الجارية، مثل الوقف، تعكس جوهر التنمية المستدامة، حيث يتم حبس الأصل وتسهيل منفعتها للخير العام، مما يجعل نفعها مستمرًا وأجرها متجددًا حتى بعد وفاة صاحبها. وقد كان الوقف عبر التاريخ الإسلامي أداة فعالة في تحقيق التنمية، حيث أسهم في بناء المساجد، والمدارس، وغيرها من المرافق العامة التي تخدم المجتمع. وهذا ما جعل الوقف نظامًا فريدًا يجمع بين العبادة والتنمية، حيث يحقق النفع المادي والمعنوي للأفراد والمجتمعات. ومصطلح التنمية، وإن كان حديثًا، إلا أنه يعبر عن جهود مبذولة لتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات. وقد حثت النصوص الشرعية على الاستثمار في الأعمال التي تعود بالنفع على الأجيال القادمة، مما

(1) الصدقة الجارية هي الوقف، والوقف هو صدقة جارية، فهما مفهومان متلازمان في الشريعة الإسلامية، حيث يُعد الوقف صورة من صور الصدقة الجارية. وكان الوقف أول عهده يسمى: صدقة، وحبسًا، وحبسًا، ثم حدث اسم (الوقف) ونشأ، بينما لا تزال الأوقاف في بلاد المغرب تسمى (أحباسًا). ينظر: الصدقة الجارية: (17).

يجعل التنمية وسيلة لتحقيق حياة الأثر التي يستمر خيرها وأجرها في الدنيا والآخرة.

المطلب الأول: مفهوم التنمية في اللغة والاصطلاح:

التنمية في اللغة: تعني الزيادة والنمو والتطوير. وقد أوردت المعاجم (مَا يَنْمُو) بالواو، و(نَمَى يَنْمِي) بالياء. فالنماء: مصدر نَمَى يَنْمُو نُمُوًا وَنَمَاءً وَتَنْمِيَةً. وَنَمَى يَنْمِي نُمِيًا وَنَمَاءً وَتَنْمِيَةً. والنمى: مصدر نَمَى يَنْمِي تَنْمِيَةً، يُقَالُ: نَمَى الشَّيْءُ يَنْمُو نُمُوًا وَنَمَاءً، إِذَا زَادَ وَكَثُرَ. وَنَمَى الشَّيْءُ تَنْمِيَةً، إِذَا زَادَ وَكَثُرَ⁽¹⁾. وللتنمية معان كثيرة منها: الزيادة، والنمو، والعلو، والارتفاع، والكثرة، والمضاعفة، والانتساب، والطول، والبركة، والرزقة. والزرع، والإنبات⁽²⁾.

التنمية في الاصطلاح: عُرِفَ النمو بأنه: "ازدياد حجم الجسم، بما ينضم إليه ويدخله في جميع الأقطار، بنسبة طبيعية، بخلاف السمن والورم؛ أما السمن، فإنه ليس في جميع الأقطار؛ إذ لا يزداد به الطول، وأما الورم فليس على نسبة طبيعية"⁽³⁾. واختلفت مفاهيم التنمية اصطلاحًا من باحث لآخر تبعًا للمضمون الذي يركز عليه، لكن يمكن إجمال التعاريف للتنمية بأنها: عبارة عن التغيير الإرادي الذي يحدث في المجتمع سواءً اجتماعيًا، أم اقتصاديًا، أم سياسيًا، بحيث ينتقل من خلاله من الوضع الحالي الذي هو عليه إلى الوضع الذي ينبغي أن يكون عليه، بهدف تطوير وتحسين أحوال الناس من خلال استغلال جميع الموارد والطاقات المتاحة حتى تستغل في مكانها الصحيح، ويعتمد هذا التغيير بشكل أساسي على مشاركة أفراد المجتمع نفسه⁽⁴⁾.

العلاقة بين التنمية والوقف: تشترك أغلب تعريفات التنمية في اعتبارها وسيلة لتحقيق الاستفادة المثلى من الإمكانيات المتاحة، بهدف توفير حياة كريمة وتلبية الاحتياجات المادية

(1) ينظر: معجم الصواب اللغوي: (1/ 769)، معجم اللغة العربية المعاصرة: (3/ 2288-2289).

(2) ينظر: تهذيب اللغة: (15/ 371)، المحيط في اللغة: (10/ 417-418)، مقاييس اللغة: (3/

50)، مختار الصحاح: (139، 320)، لسان العرب: (15/ 341).

(3) التوقيف على مهمات التعاريف: (320).

(4) ينظر: التنمية بين المفهوم والاصطلاح: (1).

والمعنوية لأفراد المجتمع، دون الإضرار بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها. وهذا التعريف يرتبط ارتباطاً وثيقاً بحقيقة الوقف، الذي يُعدّ جهداً مجتمعياً يهدف إلى تحقيق كرامة الإنسان في أبعاده المختلفة، مع ضمان استمرار النفع للأجيال القادمة من خلال الموقف عليهم. فالوقف، بوصفه نظاماً إسلامياً فريداً، يعمل على تحقيق التنمية المستدامة من خلال تخصيص الموارد لخدمة المجتمع في مجالات مثل التعليم، والصحة، والرعاية الاجتماعية، مما يجعله أداة فعالة لتحقيق التوازن بين احتياجات الحاضر والمستقبل (1).

المطلب الثاني: الأدلة المبينة لاستمرار الأجر لأثر التنمية:

الدليل الأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، ...» (2). والمعنى: إذا مات الإنسان لا يكتب له بعد موته أجر وثواب؛ لأن الأجر جزاء العمل الصالح، والعمل ينقطع بموت الرجل إلا إذا فعل فعلاً في الحياة يدوم خيره، وإذا كان كذلك يلحقه أجره، وذلك في ثلاثة أشياء: أحدها: الصدقة الجارية: وهي وَقْفُ أَرْضٍ أو دارٍ على المسلمين أو على شخصٍ واحدٍ أو بناءً مسجدٍ أو مدرسةٍ أو رباطٍ، أو حفراً بئرٍ وغير ذلك مما ينتفع به الناس (3).

الدليل الثاني: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنُ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ ... أَوْ مَسْجِداً بَنَاهُ، أَوْ بَيْتاً لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا كَرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَحْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ، تَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ» (4). والمعنى: من الذي (يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ) من عطف الخاص على العام، عطفه عليه؛ ليبين أن المراد أعماله الحسنة؛ إذ المراد بلحوقها إياه انتفاعه بثوابها، وأما الأعمال السيئة، وإن لحقت، لكنه لا ينتفع بها. وعند ابن ماجه: (وَمُصْحَفًا وَرَثَتُهُ) من التورث، أي تركه إرثاً لمن بعده، وهذا مع

(1) ما تخفيه الصدقة الجارية: (71).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه: (3/ 1255) برقم: (1631).

(3) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: (5/ 373). المفاتيح في شرح المصابيح: (1/ 303-305).

(4) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه: (4/ 121) برقم: (2490).

ما بعده من قبيل الصدقة الجارية حقيقةً، أو حكمًا، فهذا الحديث كالتفصيل لحديث: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ»، (أَوْ) للتنويع والتفصيل، و(مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ) أي للمسافر، سمي به؛ ملازمته للسبيل، (أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ، فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ) أي أخرجها في زمان كمال حاله، ووفور افتقاره إلى ماله، وتمكّنه من الانتفاع به، وهذا على سبيل الأفضليّة، وإلا فكون الصدقة جارية لا يتوقف على ذلك. (تَلَحُّفُهُ) الضمير للأشياء السابقة، باعتبار المذكور (مَنْ بَعْدَ مَوْتِهِ) أي يلحقه ثواب هذه الأشياء بعد موته، والله تعالى أعلم⁽¹⁾.

الدليل الثالث: عن أبي أمامة الباهلي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَرْبَعٌ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أَجُورُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ: ...، وَرَجُلٌ أَجْرَى صَدَقَةً، فَأَجْرُهَا يَجْرِي عَلَيْهِ مَا جَرَتْ عَلَيْهِمْ، ...»⁽²⁾. والمعنى: أربعة أصناف لا ينقطع ثواب أعمالهم بموتهم؛ بل تجري عليهم أجور أعمالهم كما كانت تجري وهم يعملونها أحياء. والصنف الثالث: هو كل إنسان مسلم تصدق بصدقة جارية كوقف أو غيره، فأجرها يجري عليه ما وجدت وبقيت⁽³⁾.

الدليل الرابع: عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ، أَوْ إِنْسَانٌ، أَوْ بَيْهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ»⁽⁴⁾. وفي لفظ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ. وَمَا سَرَقَ لَهُ مِنْهُ صَدَقَةٌ. وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ. وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ. وَلَا يَزْرَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ

(1) ينظر: حاشية السندي على سنن ابن ماجه: (1/ 106). مشارق الأنوار الوهاجة: (4/ 435-436).

(2) أخرجه أحمد في مسنده: (36/ 656) برقم: (22319).

(3) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير: (1/ 140)، السراج المنير شرح الجامع الصغير: (1/ 191)، التنوير شرح الجامع الصغير: (2/ 273-274).

(4) أخرجه البخاري في صحيحه: (2/ 817) برقم: (2195). ومسلم في صحيحه: (3/ 1189) برقم: (1553).

صَدَقَةٌ»⁽¹⁾. والمعنى: أن كل مسلم يغرس غرسًا، أيّ غرس مما يغرسه الناس، أو يزرع زرعًا، أيّ زرع مما يزرعه الناس، سواء كان لهذا الزرع أو الغرس ثمر أم لم يكن له ثمر، (فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ) أي: فيأكل من ذلك الزرع أو الغرس أيّ طير من أنواع الطيور، (أَوْ إِنْسَانٌ) أي: ويأكل من ذلك الغرس أو الزرع أيّ إنسان، (أَوْ بِهَيْمَةٍ) أي: ويأكل من ذلك الزرع أو الغرس أيّ بهيمة من البهائم، أو دابة من دواب الأرض، أو أيّ شيء من مخلوقات الله تعالى، (إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ)، أي: إلا كان للمسلم صدقة وأجر في كل ما أخذ منه، سواء كان باختياره، أو بدون اختياره، (وَلَا يَزْرَعُهُ أَحَدٌ) يعني: لا ينقصه ويأخذ منه. وظهره: أنه ولو باعه يبقى له الأجر، سواء كان محتسبًا، أو غير محتسب، فإذا احتسب - بشرط أن يكون مسلمًا - صار له أجر الاحتساب أيضًا؛ مثل المنفق إذا أنفق على أهله له أجر، وإذا احتسب صار له أجر آخر هو أجر الاحتساب⁽²⁾. قال النووي: "في هذه الأحاديث فضيلة الغرس وفضيلة الزرع وأن أجر فاعلي ذلك مستمر مادام الغراس والزرع وما تولد منه إلى يوم القيامة؛ وقد اختلف العلماء في أطيب المكاسب وأفضلها، فقيل: التجارة، وقيل: الصنعة باليد، وقيل: الزراعة، وهو الصحيح ... وفي هذه الأحاديث أيضًا أن الثواب والأجر في الآخرة مختص بالمسلمين وأن الإنسان يثاب على ما سرق من ماله أو أتلفته دابة أو طائر ونحوهما"⁽³⁾. ولقد بلغ من حث الشريعة على الزرع، والحرص عليه حتى آخر لحظة من الحياة⁽⁴⁾ أن قال رسول الله ﷺ: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبِي يَدٍ أَحَدِكُمْ فَسَيْلَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا تَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَغْرِسَهَا»⁽⁵⁾.

الدليل الخامس: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدَلٍ

(1) أخرجه مسلم في صحيحه: (3/ 1188) برقم: (1552).

(2) ينظر: توفيق الرب المنعم بشرح صحيح الإمام مسلم: (4/ 340). شرح النووي على مسلم: (10/ 213).

(3) شرح النووي على مسلم: (10/ 213).

(4) ينظر: فتح المنعم: (6/ 265).

(5) أخرجه أحمد في مسنده: (20/ 296) برقم: (12981). حكم الألباني: صحيح.

تَمْرَةٌ مِنْ كَسْبِ طَيِّبٍ، وَلَا يُقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرِيهَا لِصَاحِبِهَا، كَمَا يُرِيَّ أَحَدُكُمْ قُلُوبَهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ»⁽¹⁾. (مَنْ تَصَدَّقَ) الصدقة: ما يخرج الإنسان من ماله، على وجه القرية، كالزكاة، لكن الصدقة في الأصل تقال للمتطوع به، والزكاة للواجب، وقد يسمى الواجب صدقة إذا تحرى صاحبها الصدق في فعلها. وقوله: (بَعْدَلِ تَمْرَةٍ) بكسر العين: هو ما عادل الشيء من غير جنسه، وبالفتح ما عادله من جنسه. وقال الخطابي: بعدل تمرة أي: قيمة تمرة. يقال: هذا عدله، بفتح العين، أي مثله في القيمة، وبكسرها أي مثله في المنظر. والمعنى: من تصدق بقدرة تمرة، أو بقيمتها. وقوله: (مِنْ كَسْبِ طَيِّبٍ) أي: حلال، وهي صفة مميزة لعدل تمرة ليمتاز الكسب الخبيث الحرام. وقوله: (وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ) جملة مُعْتَرِضَةٌ واردة على سبيل الحصر بين الشرط والجزاء تأكيداً وتقريراً للمطلوب في التَّفَقُّة. وقوله: (وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ)، وهو تعبير يدل على القبول والرضا. وقوله: (ثُمَّ يُرِيهَا لِصَاحِبِهَا) أي ينميها ويزيدها، وقوله: (كَمَا يُرِيَّ أَحَدُكُمْ قُلُوبَهُ، وَفِي لَفْظٍ: أَوْ قُلُوبَهُ) والقلوب: هي الناقة الفتية، ولا يطلق على الذكر. والفلو: المهر الصغير، وهما يدلان على النمو والتربية. وضرب المثل لأنه يزيد زيادة بينة، فكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ تَنَاجِ الْعَمَلِ فَإِذَا كَانَتْ مِنْ حَلَالٍ لَا يَزَالُ نَظَرُ اللَّهِ إِلَيْهَا حَتَّى تَنْتَهِيَ بِالتَّضْعِيفِ إِلَى أَنْ تَصِيرَ التَّمْرَةُ كَالجَبَلِ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: (حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ). قال الدَّوْدِيُّ: أي: كمن تصدق بمثل الجبل، وتربية الصَّدَقَاتِ مَضَاعِفَةٌ الْأَجْرِ عَلَيْهَا وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ الزِّيَادَةُ فِي كَمِيَّةِ عَيْنِهَا لِيَكُونَ أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ لَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ⁽²⁾.

المطلب الثالث: صور من الاستثمار التنموي في التاريخ الإسلامي:

شكَّلت الأوقاف والصدقات الجارية - في التاريخ الإسلامي - ركيزة أساسية في بناء

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: (2/ 511) برقم: (1344)، ومسلم في صحيحه: (2/ 702) برقم: (1014)، بألفاظ متعددة.

(2) ينظر: عمدة القاري: (8/ 269-270). شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري: (1/ 447-449).

المجتمع ونهضته، فلم تقتصر على الجوانب الدينية، بل امتدت إلى مختلف القطاعات، مما أرسى نموذجاً متكاملًا للاستثمار التنموي، أسهم في تعزيز البنية التحتية، ودعم الاقتصاد، وتوفير الخدمات العامة. وقد تنوّعت هذه الأوقاف وشملت العديد من المشاريع، ومن أبرزها: المساجد، والآبار، والأنهار، والبرك، والسقايات، والأسبلة، والقنوات المائية، والقناطر، والجسور، والسدود، والأراضي الزراعية، والبساتين، والحدايق والمتنزهات، ومعاصر الزيت، ومخازن الغلال، ودور الصناعة، ومصانع الصابون، والورش الحرفية، والأسواق، والدكاكين (الخوانيت)، والفنادق (النزل)، والمباني والعقارات، والمخازن والأفران، والطرق والممرات، والسفن، ودور صناعة السفن، والطواحين، والمستشفيات (البيمارستانات)، والمرصد الفلكية، والأربطة، والدور السكنية، ودور الضيافة، والنوادي، والمقابر والأضرحة، والإسطبلات (دور البقر). ويمكن التمثيل لبعض من هذه المشاريع الوقفية والخيرية على النحو التالي:

1- المساجد: من أبرز مشاريع التنمية المستدامة والصدقة الجارية والوقف في العالم الإسلامي، فالآلاف المساجد المنتشرة في مختلف البلدان الإسلامية وغير الإسلامية هي أعيان موقوفة، أوقفها أصحابها طلبًا للأجر والثواب. وأول ما قام به الرسول ﷺ بعد الهجرة كان بناء مسجد قباء، ثم المسجد النبوي، ومنذ ذلك الحين والمسلمون مستمرين في تشييد المساجد ووقف الأعيان عليها. ولم تقتصر أدوار المساجد على العبادة، بل كانت مراكز للتعليم، والتربية، والإيواء، والإعاشة، والتطبيب، مما عزز دورها في خدمة المجتمع عبر التاريخ⁽¹⁾.

2- الآبار الوقفية: من أبرز مشاريع الاستثمار التنموي، حيث وُقت لخدمة المجتمع وتوفير مصدر مستدام للمياه. ومن أشهرها بئر رومة، الذي اشتراه وأوقفه عثمان بن عفان رضي الله عنه. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةَ فَيَكُونُ دَلْوُهُ فِيهَا كِدْلَاءِ الْمُسْلِمِينَ» فَاشْتَرَاهَا عُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ⁽²⁾.

(1) ينظر: أصالة الحضارة العربية: (465)، الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق: (431-432).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه: (829 / 2).

3- الأسبلة والسقايات: من مشاريع الوقف التي وُجدت لخدمة المجتمع، حيث كانت توفر الماء للناس مجاناً، وفق شرط الواقف. ومن أشهر الأسبلة سبيل مدرسة الظاهر بيبرس، الذي أنشئ عام (660هـ) في العصر المملوكي بالقاهرة، وغالباً ما كانت تُلحق بالمساجد والمدارس. أما في المغرب الإسلامي، فكانت تُعرف بالسقايات، وتميزت بطراز معماري خاص. ومن أشهرها سقاية سيدي فرج، التي بناها السلطان محمد بن الحق المريني عام (840هـ) بمدينة فاس، بالقرب من جامع القرويين⁽¹⁾.

4- البيمارستانات (المستشفيات): جمع بيمارستان، وتعني مكان المرضى في الفارسية. وهي مستشفيات تم إنشاؤها في التاريخ الإسلامي لتقديم الرعاية الطبية للمرضى، وكانت تُعد من أرقى المؤسسات الطبية في ذلك الوقت. وقد أنشئت بأموال الأوقاف لضمان استدامة خدماتها. ومن أشهرها البيمارستان الكبير النوري الذي أنشأه بدمشق في منتصف القرن السادس الهجري الملك العادل نور الدين محمود بن زنكي⁽²⁾. "وأوقف عليه جملة كبيرة من الكتب الطبية"⁽³⁾.

5- المخازن والأفران الوقفية: كانت نموذجاً للاستثمار التنموي المستدام، حيث خصصت عائداتها لدعم مشاريع خيرية أخرى مثل المدارس والمستشفيات. ومن أبرز أمثلتها مخبز المدرسة المستنصرية ببغداد، الذي كان جزءاً من نظام الوقف المخصص للمدرسة المستنصرية (631هـ)، حيث تم تمويله من عوائد الأوقاف، وخصص لتوزيع الخبز بانتظام على الطلاب والمعلمين وفق حصص محددة، فقد كان من شروط الواقف أن يُخصص لكل مدرس يومياً (20) رطلاً من الخبز، ولكل معيد (7) أرطال، ولحازن الكتب (10) أرطال، وللمشرف

(1) ينظر: الخطط التوفيقية الجديدة: (6/ 166)، السقايات المغربية بمدينة فاس ومراكش: (317)، (330، 362).

(2) ينظر: تاريخ البيمارستانات في الإسلام: (206).

(3) منادمة الأطلال ومسامرة الخيال: (259).

على هذا الخازن (5) أرطال⁽¹⁾.

6- البساتين أو الحوائط والأراضي الزراعية: استخدمت الأراضي الزراعية الموقوفة لتمويل المؤسسات التعليمية، والمساجد، وغيرها. وأدار المسلمون هذه الأوقاف بأسلوب اقتصادي لضمان استمرارية إنتاجها وعائداتها. ومن أقدمها بساتين مخيريق السبعة في المدينة، فيروى أن أول وقف في الإسلام كان صدقة الرسول ﷺ التي تمثلت في أراضي مخيريق اليهودي - وكثير من المصادر تؤكد إسلامه-، الذي أعلن قبل معركة أحد أنه إذا أصيب فإن أمواله - وكانت سبعة بساتين بالمدينة- لمحمد ﷺ يضعها حيث أراه الله وقتل مخيريق في غزوة أحد، فأصبحت أمواله في عامة صدقات الرسول ﷺ فأوقفها ﷺ⁽²⁾.

7- الطواحين الوقفية: شكلت نموذجاً للاستثمار التنموي المستدام في الحضارة الإسلامية، حيث قدمت خدمات عامة للمجتمع مع توجيه عائداتها لدعم الأنشطة الخيرية. ومن أبرز أمثلتها طاحونة اللوان في دمشق، التي أنشئت في أواخر القرن السادس الهجري، وأوقفت لدعم المدرسة الأكرية التي أسسها الأمير أسد الدين أكر عام (586هـ) لأصحاب الإمام الشافعي، وكذلك المدرسة المجاهدة الجوانية التي أوقفها الأمير مجاهد الدين بزان⁽³⁾.

8- الدكاكين والحوانيت الوقفية: شكلت مصدرًا مستدامًا لتمويل المشاريع الخيرية، حيث وُقفت لدعم المشاريع المختلفة. من أمثلتها الدكاكين الوقفية على المدرسة الحلاوية في حلب، التي أسسها نور الدين زنكي في القرن السادس الهجري، وكانت من أبرز المراكز التعليمية. امتلكت المدرسة عددًا كبيرًا من الدكاكين في أسواق مختلفة، مثل السوق الفوقاني وسوق

(1) ينظر: مفرج الكروب في أخبار بني أيوب: (5/ 316). الانتصارات الإسلامية في كشف شبه النصرانية: (1/ 32). تاريخ الإسلام: (8/ 14).

(2) ينظر: المغازي: (1/ 263، 378)، نيل الأوطار: (6/ 29)، الفصل في تاريخ العرب: (13/ 43)، المعالم الأثرية في السنة والسيرة: (156).

(3) ينظر: منادمة الأطلال ومسامرة الخيال: (82-83، 147)، الدارس في تاريخ المدارس: (1/ 124، 345).

الهوى وسوق القصبجية، مما وفر لها موارد مالية لدعم أنشطتها التعليمية والخيرية⁽¹⁾.

9- معاصر الزيت: مثلت معاصر الزيت الموقوفة نموذجًا للاستثمار التنموي، حيث لم تقتصر على الإنتاج، بل استثمرت عائداً في تمويل المدارس والمستشفيات والمشروعات الوقفية الأخرى. ومن أمثلتها معصرة الزيتون في كفرسوسية بغوطة دمشق، التي أوقفها يوسف الرومي على دار القرآن الكريم الصابونية، إلى جانب أوقاف أخرى⁽²⁾.

10- النزل (الفنادق): لم تقتصر على توفير الإقامة، بل كانت جزءاً من البنية الاقتصادية والاجتماعية، حيث استُخدمت عائداً لدعم المدارس والمستشفيات وغيرها. ومن أمثلتها فندق مسرور، الذي بناه وأوقفه مسرور خادم السلطان صلاح الدين، وجعل ريعه على الأسرى والفقراء في الحرمين، وهو مائة بيت إلا بيتاً، وبه مسجد تقام فيه الجماعة والجمع⁽³⁾.

المطلب الرابع: مقترحات تطبيقية لاستمرار الأثر التنموي:

يتناول هذا المطلب مجموعة من المقترحات العملية التي تتيح للأفراد والمؤسسات والدول المساهمة في إنشاء المشاريع التنموية والصدقات الجارية، كلٌّ حسب قدرته وإمكاناته، بحيث يمكن تنفيذها بجهود فردية أو جماعية. وتتنوع هذه المبادرات بين مشاريع متكاملة يمكن تنفيذها بشكل كامل، أو المساهمة والمشاركة في جزء منها، بما يسهم في استدامة النفع العام للمجتمع والأفراد، ويحقق لأصحابها الأجر المستمر في حياتهم وبعد موتهم. وإذا لم يكن المرء قادراً على الإسهام المادي أو العملي بنفسه، فلا يزال بإمكانه المشاركة في الأجر من خلال تشجيع الآخرين ودعوتهم إلى تبني هذه المبادرات أو دعمها، استناداً إلى قول النبي ﷺ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً»⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الدارس في تاريخ المدارس: (2/ 76)، نهر الذهب في تاريخ حلب: (2/ 46، 173).

(2) ينظر: الدارس في تاريخ المدارس: (1/ 13)، معجم البلدان: (4/ 469).

(3) المواعظ والاعتبار: (3/ 167).

(4) أخرجه مسلم في صحيحه: (4/ 2060) برقم: (2674).

والدال على الخير كفاعله؛ لقوله: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»⁽¹⁾. وتأتي هذه المقترحات لتغطي مجالات متنوعة من المشاريع التنموية والصدقات الجارية، وهي فرصة سانحة لكل من يرغب في ترك أثر دائم، سواء على المستوى الفردي، أو ضمن إطار عمل مؤسسي، أو عبر سياسات تنموية ترعاها الدول. وفيما يلي تفصيل لهذه المبادرات والمقترحات التي تحقق هذا المقصد العظيم:

1- المشاريع المتعلقة بالمساجد وملحقاتها: إنشاء مساجد جديدة، وترميم وتوسعة المساجد القائمة. إنشاء ملحقات المساجد؛ كمصليات النساء، وحلقات لتعليم القرآن، ودورات المياه والمواضع، والمكتبات، والرفوف، وبيوت سكنية للأئمة والخطباء والمعلمين، وإنشاء الحدائق، ومواقف السيارات الملحقة بالمساجد. تجهيز المساجد بالوسائل اللازمة؛ كالصوتيات، والكهرباء، وشاشات العرض، والتكييف، والمرآح، والفرش، والمصاحف، وكراسي المصاحف، وكراسي للمرضى وكبار السن، وبرادات المياه، وساعات حائطية، وأدوات النظافة، وغيرها. إنشاء مكتبات وقفية تحتوي على كتب شرعية متنوعة. تمويل أنشطة المساجد؛ كالإفطارات الجماعية في رمضان وغيره، والاعتكافات، والدروس المسجدية، والمحاضرات، والندوات، والمسابقات القرآنية والشرعية، والأنشطة الثقافية. وقف تمويلات متعددة للمساجد؛ كالدكاكين، والعقارات، والأراضي الزراعية، وغير ذلك.

2- مشاريع المياه والري: حفر الآبار في المناطق النائية والمحتاجة، وشق الأنهار والعيون، وتوفير المياه النظيفة للمحتاجين. إنشاء مشاريع مائية وقفية كالأسبلة والسقايات، وقنوات الري الزراعية، والأحواض، والبرك، وتوفير برادات الماء، للمناطق المحتاجة. إنشاء محطات لضخ المياه وتوزيعها على المناطق المحتاجة. إنشاء شبكات توزيع المياه للقرى والمناطق المحتاجة. إنشاء خزانات مياه كبيرة لحفظ مياه الشرب ومياه الأمطار. توفير محطات معالجة مياه الصرف الصحي؛ لتنقية المياه وإعادة استخدامها في الزراعة. إنشاء مشاريع تحلية مياه البحر، وتنقية مياه الآبار والأمطار. توفير فلاتر مياه في المدارس والمستشفيات والمساجد. توفير

(1) أخرجه مسلم في صحيحه: (3/ 1506) برقم: (1893).

وسائل نقل المياه للمناطق المحتاجة؛ ووقف أشياء أخرى لصالح هذه المشاريع.

3- مشاريع الزراعة والتشجير: إنشاء البساتين، والمزارع الوقفية لإنتاج المحاصيل الغذائية. غرس الأشجار المثمرة كالنخيل والزيتون. زراعة النباتات الطبية لتلبية الاحتياجات الصحية، ودعم الصناعات الدوائية. تشجير الطرق والمدارس والجامعات والمناطق العامة. إنشاء مشاتل وقفية لتوزيع الشتلات والبذور على المزارعين المحتاجين. إنشاء الحدائق، وغرس أشجار الظل، وزراعة الورود والنباتات التجميلية.

4- مشاريع تجارية وقفية: إنشاء أسواق وقفية لدعم الأنشطة التجارية الصغيرة. دعم المشاريع الريادية الصغيرة وتقديم تمويل بدون فوائد للحرفيين ولرواد الأعمال الفقراء. بناء مراكز تجارية وقفية لدعم الفقراء. وقف وسائل النقل مثل الحافلات وسيارات الأجرة لخدمة المحتاجين. إنشاء صناديق استثمارية وقفية؛ ووقف محلات تجارية ودكاكين صغيرة. تمويل ورش تدريبية مجانية لتمكين الشباب؛ ووقف معدات تجارية كمكائن الخياطة، والمعدات الزراعية. إنشاء مطاعم ومحابر خيرية؛ و تمويل أسواق متنقلة وبازارات خيرية. تقديم القرض الحسن للمحتاجين.

5- مشاريع صناعية وقفية: إنشاء مصانع ومعامل وقفية صغيرة ومتوسطة تخدم المجتمع؛ كمصانع إنتاج المياه المعبأة، ومصانع إنتاج المواد الغذائية، ومصانع النسيج والملابس، ومصانع إنتاج أدوات البناء كالطوب والإسمنت، ومصانع إعادة التدوير للورق والبلاستيك والمعادن. إنشاء مصانع للأجهزة الطبية مثل الكراسي المتحركة والأطراف الصناعية. إقامة ورش صيانة للأجهزة الكهربائية والزراعية؛ وورش النجارة والحدادة؛ وورش حرفية صغيرة كصناعة الحقائب اليدوية؛ ومعامل إنتاج أدوات وآلات الزراعة. وتوفير المطاحن الوقفية. دعم الصناعات اليدوية المحلية.

6- مشاريع عقارية وسكنية: بناء مجمعات سكنية أو مساكن وقفية للأسر المحتاجة وتقديم الدعم لتحسين ظروفهم المعيشية. إنشاء وحدات سكنية وقفية للطلاب الجامعيين (مساكن طلابية). وقف مساكن للمسافرين وأبناء السبيل. ووقف أبراج أو بنايات تجارية. بناء شقق

فندقية وقفية للإيجار المخفض أو المجاني للفقراء. إنشاء قرى وقفية للنازحين والمتضررين من الكوارث. وقف أراضي سكنية لصالح المساجد؛ وشراء الأراضي ووقفها للمقابر أو للطرق أو للمؤسسات الخيرية، والخدمات العامة.

7- مشاريع صحية وقفية: بناء المستشفيات الوقفية لعلاج الفقراء؛ وصيانة المستشفيات الموجودة. إنشاء مراكز صحية وعيادات متنقلة لتغطية المناطق النائية. توفير صناديق وقفية وإنشاء عيادات متخصصة لعلاج الأمراض المزمنة مثل الفشل الكلوي والسكر والسرطان. إقامة حملات التوعية الصحية وبرامج الوقاية من الأمراض. تمويل ودعم العمليات الجراحية للفقراء والمحتاجين. توفير الأدوية والعلاج المجاني للفقراء. إنشاء مراكز تدريب للإسعافات الأولية، ومراكز صحية متنقلة. توفير أجهزة طبية للمستشفيات والمراكز الصحية الخيرية. دعم الأبحاث الطبية والصحية، وإنشاء بنوك دم لخدمة المحتاجين. بناء دور لرعاية المرضى والمسنين، وذوي العاهات. تمويل عمليات العيون والنظارات، وتركيب أطراف صناعية للمعاقين. تقديم أجهزة طبية للمحتاجين كالأسرة والكراسي المتحركة.

8- مشاريع البنية التحتية: شق الطرق في المناطق النائية؛ وصيانة الطرق الحالية. إنشاء الجسور والعبّارات والأنفاق، وصيانة وترميم الموجود. دعم محطات طاقة شمسية وقفية لتزويد المساجد والمستشفيات بالكهرباء. توفير ممرات للمشاة، وممرات لذوي الاحتياجات الخاصة. تمويل مشاريع النقل العام الخيري؛ وإقامة مواقف سيارات مجانية. إنشاء مراكز إسعافات أولية على الطرق السريعة. إنارة الطرق والممرات والأماكن العامة. إنشاء دورات مياه عامة في المناطق المحتاجة. توفير كمرات المراقبة في الأماكن العامة والطرق الرئيسية، وغير ذلك. توسيع شبكات الإنترنت المجانية في المناطق النائية المحتاجة. إنشاء منصات وقفية لدعم العمل التطوعي، وربط المتطوعين بالمشاريع المحتاجة.

المبحث الثاني

الاستثمار في التعليم

يُعد التعليم في الإسلام من أعظم الوسائل لنقل المعرفة والقيم الإسلامية من جيل إلى آخر، مما يضمن استمرارية البناء الحضاري للأمة. وهو ركيزة أساسية لبناء مجتمع متعلم ومثقف قادر على مواجهة تحديات الحياة. فالتعليم ليس مجرد نقل للمعلومات، بل هو عملية شاملة تهدف إلى تنمية الفرد والمجتمع روحياً وعقلياً واجتماعياً. فالعلم الذي يُعلِّمه الإنسان وينتفع به الآخرون يبقى أجره مستمرًا، مما يجعل التعليم استثمارًا دائمًا.

المطلب الأول: مفهوم التعليم في اللغة والاصطلاح:

التعليم في اللغة: من العلم، مصدر عَلَّمَ يَعْلَمُ، تعليمًا، والعلم من عَلِمَ يَعْلَمُ عَلَمًا، نقيض الجهل. يقال: رجل علامة إذا بالغت في وصفه بالعلم⁽¹⁾. قال ابن فارس: "العين واللام والميم أصل صحيح واحد، يدل على أثر بالشيء يتميز به عن غيره. من ذلك العلامة، وهي معرفة"⁽²⁾. وللتعليم معان كثيرة منها: الشعور والإشعار، يقال: "ما عَلِمْتُ بخبرك، أي: ما شعرت به. وأعلمته بكذا، أي: أشعرتُه وعلمته تعليمًا"⁽³⁾. والمعرفة والخبرة، يقال: "علمت الشيء بِمَعْنَى عَرَفْتَهُ وَخَبَرْتَهُ"⁽⁴⁾. والإتقان، يقال: "عَلِمَ الأمر وتَعَلَّمَهُ: أتقنه"⁽⁵⁾. واليقين، يقال: "عَلِمَ يَعْلَمُ إِذَا تَيَقَّنَ"⁽⁶⁾. والتدريب، يقال: علمه الكتابة: درَّبه عليها⁽⁷⁾.

التعليم في الاصطلاح: قال المناوي: "التعليم: تنبيه النفس لتصور المعاني. والتعلم تنبه النفس

(1) ينظر: العين: (2/ 152)، تهذيب اللغة: (2/ 254).

(2) مقاييس اللغة: (4/ 109).

(3) العين: (2/ 152).

(4) تهذيب اللغة: (2/ 254).

(5) المحكم والمحيط الأعظم: (2/ 175).

(6) المصباح المنير: (2/ 427).

(7) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (2/ 1541).

لتصور ذلك. وربما استعمل في معنى الإعلام لكن الإعلام اختص بما كان بإخبار سريع، والتعليم اختص بما يكون بتكرير وتكثير حتى يحصل منه أثر في نفس المتعلم، وتعليم الله تعالى لآدم الأسماء أن جعل له قوة بها نطق وبها وضع أسماء الأشياء، وكتعليمه الحيوان كل واحد فعلاً يتعاطاه وصوتاً يتحراه⁽¹⁾.

والتعليم: يعنى بزيادة المعلومات العامة للفرد ومستوى الفهم للبيئة التي يتلقى المتعلم تعلمه فيها وأنه الإطار الأوسع لأنه يهتم بزيادة مقدرة الفرد المتعلم على التفكير المنطقي وفهم وتفسير المعرفة من خلال تنمية القدرات العقلية القادرة على تفهم العلاقات المنطقية بين مختلف المتغيرات لأجل فهم وتفسير الظواهر⁽²⁾. والتعليم: هو نشاط يهدف إلى تطوير المعرفة والمهارات والقيم الأخلاقية لإكساب المتعلم الإدراك اللازم لشتى مناحي الحياة، دون تركيز على جانب منها، فهو يختلف عن التدريب بتركيزه على البعد الأخلاقي والإدراك العميق للقيم وفهم الحياة⁽³⁾.

المطلب الثاني: الأدلة المبينة لاستمرار الأجر لأثر التعليم:

الدليل الأول: قوله ﷺ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: ...، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، ...»⁽⁴⁾. والمعنى: أن العلم الذي يُنتفع به هو أن يُعلِّم الإنسان شخصاً أو جماعة مسألة أو أكثر من أحكام الدين، فيعملوا بها ويعلموها لغيرهم من المسلمين، فيحصل له بذلك ثواب، وكذلك إذا صنَّف كتاباً من الكتب التي تفيد الناس في أمور دينهم وديانهم⁽⁵⁾.

الدليل الثاني: قوله ﷺ: «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنُ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا عَلَّمَهُ

(1) التوفيق على مهمات التعريف: (102).

(2) إدارة الأفراد: (277).

(3) ينظر: تدريب الموظفين لرفع كفاءة الأداء: (1).

(4) أخرجه مسلم في صحيحه: (3/ 1255) برقم: (1631).

(5) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: (5/ 373). المفاتيح في شرح المصابيح: (1/ 303-305).

وَتَشْرَهُ...»⁽¹⁾. والمعنى: أي: إن من الذي (يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ) من عطف الخاصّ على العامّ، عطفه عليه؛ لبيّن أن المراد أعماله الحسنة؛ إذ المراد بلحوقها إياه انتفاعه بثوابها، وأما الأعمال السيّئة، وإن لحقته، لكنه لا ينتفع بها (عِلْمًا وَعِلْمَهُ، وفي لفظ: عَلَّمَهُ) بتدريسه وتعليمه للناس؛ (وَتَشْرَهُ) بالتصنيف، والكتابة، ونحو ذلك⁽²⁾.

الدليل الثالث: قوله ﷺ: «أَرْبَعٌ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أَجُورُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ: ...، وَرَجُلٌ عَلَّمَ عِلْمًا، فَأَجْرُهُ يَجْرِي عَلَيْهِ مَا عَمِلَ بِهِ، ...»⁽³⁾. والمعنى: أن الصنف الثاني - من الذين تجري عليهم أجورهم بعد موتهم - هو كل إنسان مسلم علم علمًا وعلمه غيره ثم مات فيجري عليه ثوابه مدة دوام ما عمل العاملون به بعده⁽⁴⁾.

الدليل الرابع: عن أبي مسعود الأنصاري قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إِيَّيْ أُبَدِّعُ بِي فَأَحْمِلْنِي. فَقَالَ: «مَا عِنْدِي». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَذُلُّ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»⁽⁵⁾. هذا حديث عظيم من جوامع الكلم، يدل على أن من أرشد غيره إلى خير أو دلّه على هدى كان له من الأجر مثل ما للفاعل. وهذا يشمل الدعوة بالقول؛ كالتعليم والموعظة والإفتاء، والدعوة بالفعل وهي القدوة الحسنة؛ لأن الذي يُقتدى به إذا فعل شيئًا أو ترك شيئًا تبعه الناس، فكأنه بهذا الصنيع دعا الناس إلى فعله أو تركه، وقد دلّ على هذا المعنى قوله تعالى: ﴿كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: 110]، وقد فهم سلف هذه الأمة من هذه

(1) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه: (4/ 121) برقم: (2490).

(2) ينظر: حاشية السندي على سنن ابن ماجه: (1/ 106). مشارق الأنوار الوهاجة: (4/ 435-436).

(3) أخرجه أحمد في مسنده: (36/ 656) برقم: (22319).

(4) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير: (1/ 140)، السراج المنير شرح الجامع الصغير: (1/ 191)، التنوير شرح الجامع الصغير: (2/ 273-274).

(5) أخرجه مسلم في صحيحه: (3/ 1506) برقم: (1893).

الآية أن الخيرية قد حصلت للأمة لكونهم أنفع الناس للناس، وذلك بدلالة الناس على الخير، وتحذيرهم من ضده⁽¹⁾.

المطلب الثالث: صور من الاستثمار التعليمي في التاريخ الإسلامي:

كانت للأوقاف والصدقات الجارية - في التاريخ الإسلامي - دور محوري في دعم الحركة العلمية ونشر المعرفة، فلم تقتصر على بناء المساجد للتعليم الديني، بل امتدت إلى إنشاء مؤسسات تعليمية متخصصة أسهمت في ازدهار العلوم والمعارف. وقد تنوّعت هذه الأوقاف، فشملت العديد من المشاريع التي شكّلت نموذجاً متكاملًا للاستثمار التعليمي، ومن أبرزها: المساجد، والجامعات، والكليات، والمدارس، والمعاهد العلمية، ودور الحديث الشريف، ودور القرآن الكريم، والكتاتيب، والأربطة، والتكايا، والخلاوي، والزوايا، والخوانق (الخانقات)، والأربطة النسائية، والمكتبات، وبيوت الحكمة، والمكتبات العامة، ودور الكتب، وخزائن الكتب، ودور النسخ والكتابة، ومصانع الورق، ودور العلم، وبيوت العلماء، وطباعة المصاحف، والمسكن الدراسية، والمستشفيات التعليمية، والمرصد الفلكية، والكتاتيب الخاصة. ويمكن التمثيل لمجموعة من هذه المنشآت الوقفية والخيرية على النحو التالي:

1- المساجد: كانت المساجد منذ فجر الإسلام مركزاً لنشر التعليم والثقافة الإسلامية، حيث عقد العلماء فيها دروسهم، وتولى التدريس فيها كبارهم. ولا تزال تؤدي هذا الدور حتى اليوم⁽²⁾. قال السباعي: "كان المسجد هو النواة الأولى للمدرسة في حضارتنا، فلم يكن مكان عبادة فحسب بل كان مدرسة يتعلم فيها المسلمون القراءة والكتابة والقرآن وعلوم الشريعة واللغة وفروع العلوم المختلفة"⁽³⁾.

2- الجامعات: مثل وقف الجامعات نموذجاً رائداً للاستثمار في التعليم عبر تمويل مستدام، مما أتاح بيئة علمية مستقلة وداعمة للإبداع، وأسهم في تخريج علماء أثروا الحضارة الإسلامية

(1) ينظر: منحة العلام في شرح بلوغ المرام: (10 / 130).

(2) ينظر: إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل: (53).

(3) من روائع حضارتنا: (205-206).

والعالمية. ومن أبرزها جامعة القرويين بفاس؛ من أقدم الجامعات الإسلامية، وتعدّها اليونسكو وغينيس أقدم مؤسسة تعليم عالٍ. بدأت الجامعة كنواة تعليمية تابعة لجامع القرويين الذي قامت ببنائه ووقفه فاطمة بنت محمد الفهرية عام (245هـ)، وقد بدأت الجامعة التدريس بعد بناء الجامع مباشرةً على شكل دروس وحلقات علم تعقد فيها، غير أن بعض المؤرخين يعتقدون أنها لم تُصبح جامعة إلا في العهد المرابطي أو المريني⁽¹⁾.

3- المدارس: كانت المدارس الوقفية من أهم مؤسسات التعليم، وتنوعت في العصر العباسي بين مدارس للقرآن، والحديث، والفقه، والطب، والأيتام. شهد هذا العصر إنشاء المدارس النظامية على يد الوزير السلجوقي نظام الملك، الذي أنشأ في عام (459هـ) نظامية بغداد ونيسابور وطوس، وخصص لها أوقافاً سخية، بلغت في بغداد وحدها (60) ألف دينار، بريع سنوي (15) ألفاً. وفي العصر المملوكي، ازدادت المدارس الوقفية بشكل ملحوظ، حتى ذكر ابن بطوطة استحالة حصرها في مصر، وأحصى المقرئ (75) مدرسة بمصر، و(40) مدرسة ووقفية بالقدس، وفي دمشق عشرات المدارس، وهكذا في كل المدن الرئيسة في الشام، ومصر، واليمن، والحجاز. أما في العصر العثماني، فقد تميزت المدارس بوجود موظفين يتولون نظافتها وخدماتها، وكانت روايتهم من ريع الوقف⁽²⁾.

4- دور القرآن الكريم: أنشئت دور القرآن لتعليم حفظه وتجويده وتفسيره وقراءته، وساهمت أوقافها في استدامة التعليم القرآني ودعم الطلاب والمعلمين، مما أدى إلى تخريج أجيال من العلماء والحفاظ. ومن أبرزها دار القرآن الكريم الجزرية بدمشق، التي أنشأها الإمام الحافظ شمس الدين محمد بن الجزري (751-833هـ)، وهو من كبار علماء القراءات. أسسها مدرسة للقراء، ودرّس فيها القرآن وعلومه، وكان رجلاً ثرياً وفصيلاً بليغاً⁽³⁾.

5- المكتبات الوقفية: شكلت رافداً أساسياً لدعم التعليم، حيث وُجدت في المساجد

(1) ينظر: جامع القرويين: (113-115)، (123-124)، (جامعة القرويين - ويكيبيديا).

(2) ينظر: مدونة أحكام الوقف الفقهية: (1/ 68، 87، 102).

(3) ينظر: الدارس في تاريخ المدارس: (1/ 8)، عناية المسلمين بالوقف خدمة للقرآن الكريم: (52).

والمدارس والمستشفيات، وساهمت في نشر الثقافة والعلوم. وعُرفت بأسماء عديدة منها: "بيت الحكمة، خزانة الحكمة، دار الحكمة، دار العلم، دار الكتب، خزانة الكتب، بيت الكتب"⁽¹⁾، وانتشرت في الأمصار المختلفة. ومن أقدمها مكتبة القرويين بفاس، التي بدأت صغيرة بجانب جامع القرويين لدعم التدريس، حتى اعتنى بها السلطان أبو عنان رسميًا عام (750هـ)، ووضع لها نظامًا للمطالعة والنسخ، وزوّدها بكتب نفيسة في مختلف العلوم⁽²⁾.

6- الخلاوي: مثّلت الخلاوي مراكز تعليمية أساسية في نشر القرآن الكريم وعلومه، بالإضافة إلى تدريس الحديث والفقه والعلوم الشرعية. وقد انتشرت هذه المؤسسات في المناطق الريفية والنائية، مما أسهم في تعزيز التعليم الديني، خاصة في إفريقيا، حيث وُجدت منذ القرن التاسع الهجري وما تزال قائمة حتى اليوم. وقد أوقفت لها الأراضي والممتلكات لضمان استمرار دورها في توفير بيئة تعليمية متكاملة تشمل الإقامة والغذاء والأدوات الدراسية. ومن أشهر هذه الخلاوي خلوة الصائم ديمه في السودان، التي أسسها الشيخ دفع الله الصائم عام (1954م)، وتعد من أبرز مراكز تحفيظ القرآن الكريم، حيث تستقبل مئات الطلاب من مختلف أنحاء البلاد، ليتفرغوا لحفظ كتاب الله وفق منهج تعليمي متكامل⁽³⁾.

7- طباعة المصاحف: تُعد طباعة المصحف الشريف من أهم الأوقاف التعليمية ومن أعظم وسائل نشر التعليم الإسلامي، حيث أسهمت في تسهيل تعليم القرآن الكريم، وتوزيعه على المدارس والمساجد وطلبة العلم. وقد أدى توفر المصاحف المطبوعة إلى دعم الحلقات، وتسريع عملية الحفظ والمراجعة. ومن أبرز المؤسسات المعاصرة في هذا المجال مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، والذي يُعد أكبر مطبعة متخصصة في طباعة المصحف على مستوى العالم، حيث أسس عام (1403هـ)، وافتتح عام (1405هـ)، بطاقة إنتاجية تصل إلى (18) مليون نسخة سنويًا، تشمل المصاحف والترجمات والتسجيلات

(1) دور الكتب العربية: (33).

(2) ينظر: جامع القرويين: (123-124)، تاريخ المدارس الوقفية في المدينة المنورة: (477-478).

(3) ينظر: («الصائم ديمه».. أشهر خلاوي تحفيظ القرآن في السودان).

العلمية. حتى عام (2019م)، أنتج المجمع أكثر من (361) إصدارًا وما يزيد عن (300) مليون نسخة⁽¹⁾.

8- المراصد الفلكية: لم تكن المراصد الفلكية في التاريخ الإسلامي مجرد أدوات للرصد والتتبع الفلكي، بل مثلت مراكز علمية متقدمة لتعزيز التعليم في علوم الفلك والرياضيات. وأسهمت في إعداد الجداول الفلكية، وتطوير أدوات القياس، وتدريب الطلاب والعلماء على مبادئ الرصد والتحليل الفلكي. وكان للوقف دور بارز في تمويل أنشطتها، وتأمين احتياجاتها من تجهيزات وتقنيات متقدمة. ومن أبرزها مرصد الشماسية في بغداد، الذي أنشأه الخليفة المأمون عام (214هـ)، حيث كان تابعًا لبيت الحكمة وساهم في تطوير علم الفلك من خلال دراسات دقيقة وأرصاء علمية متقدمة⁽²⁾.

9- المدارس الداخلية: المدارس الداخلية كانت نموذجًا متقدمًا للمؤسسات التعليمية الوقفية في التاريخ الإسلامي، حيث جمعت بين الإقامة والتعليم. ارتبطت هذه المدارس بتقديم العلوم الشرعية، واللغوية، والطبيعية، مع توفير بيئة متكاملة للطلاب تشمل الإقامة، والغذاء، والخدمات التعليمية. وقد انتشرت في أغلب الأقطار الإسلامية "ففي فاس إحدى عشرة مدرسة داخلية، يقيم فيها الطلاب الذين يردون عليها من مختلف الآفاق، وتعد هذه المدارس من أتقن البناءات فيها وأحكمها، وبخاصة مدرسة السلطان أبي عنان، وفي كل مدرسة من تلك المدارس عدد من الأساتذة في شتى المواد، فيهم من يلقي دروسه صباحًا، وفيهم من يفضل إلقاءها مساءً، والكل يتقاضى أجور مغرية"⁽³⁾. وكان ذلك في القرن الثامن وبداية التاسع الهجري.

(1) ينظر: (مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف)، (مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - ويكيبيديا).

(2) ينظر: موجز دائرة المعارف الإسلامية: (30/ 9267)، (مرصد الشماسية - ويكيبيديا)، (مرصد الشماسية أو المرصد المأموني - بوابة الرابطة المحمدية للعلماء).

(3) إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك: (1/ 34).

10- المستشفيات التعليمية: كانت مراكز متكاملة للرعاية الصحية والتعليم الطبي. ارتبطت هذه المستشفيات بتدريب الأطباء والطلاب على فنون الطب والجراحة، إلى جانب تقديم العلاج المجاني للمرضى. وأوقفت لها الأراضي والأموال لضمان تمويلها وتأمين مستلزماتها. "وعرف المسلمون أيضاً المستشفيات التعليمية، فقد كان أبو بكر الرازي رحمه الله (250-331هـ) من أوائل المعلمين في تاريخ المسلمين، فقد كان لديه شبه جامعة كاملة في داخل المستشفى الذي كان يرأسه في بغداد، وكذلك فعل علماء المسلمين بعد ذلك في كل مكان، وكانت هناك اختبارات لإتقان الصنعة؛ تُعطى رخصة لممارسة الطب، فتُختبر وتأخذ رخصة بعد المرور على مجموعة من كبار وعظماء الطب في القطر الذي أنت فيه، وكان من أشهر المدن في هذا الأمر بغداد، ففي إحدى الامتحانات كان هناك أكثر من (300) طبيب في مدينة بغداد فقط متخصصون في فروع مختلفة من فروع الطب"⁽¹⁾.

المطلب الرابع: مقترحات تطبيقية لاستمرار الأثر التعليمي:

يتناول هذا المطلب مجموعة من المقترحات العملية التي تتيح للأفراد والمؤسسات والدول المساهمة في تطوير العملية التعليمية، سواء من خلال إنشاء المؤسسات التعليمية أو دعم البرامج التعليمية والمنح الدراسية أو توفير الموارد والمناهج المبتكرة، بحيث يمكن تنفيذها بجهد فردي أو جماعي. وتتنوع هذه المبادرات بين مشاريع متكاملة يمكن تنفيذها بشكل مستقل، أو المشاركة في جزء منها، بما يسهم في نشر العلم والمعرفة، والارتقاء بمستوى التعليم، وتمكين الأجيال من امتلاك أدوات النجاح والتميز. وإذا لم يكن المرء قادراً على الإسهام المباشر، فلا يزال بإمكانه المشاركة في الأجر من خلال دعم هذه المشاريع إعلامياً، أو تشجيع الآخرين على تبنيها. وهذه أمثلة لمجموعة من المشاريع الوقفية والعلمية على النحو التالي:

1- إنشاء المدارس الوقفية في المناطق المحتاجة: بناء مدارس متكاملة تشمل قاعات دراسية مجهزة بالكراسي والطاولات والسبورات وشاشات العرض والمعامل العلمية والمكتبات. إنشاء المرافق الأساسية مثل دورات المياه، المكاتب الإدارية، وملحقاتها. دعم الطلاب المحتاجين من

(1) كيف تصبح عالماً: (8/9).

خلال تقديم وسائل نقل مجانية. توفير الكتب المدرسية، والأدوات المكتبية، والحقائب، والملابس المدرسية للطلاب المحتاجين مجاناً. إنشاء مدارس ومرافق تعليمية متخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة، مع تجهيزها بما يتناسب مع احتياجاتهم؛ وتوفير الكوادر التعليمية وتدريبها وكفالتها. تقديم برامج تدريبية مستمرة للمعلمين، الطلاب، والإداريين لرفع كفاءتهم. تجهيز القاعات الدراسية بالكراسي والطاولات، والسبورات، وشاشات العرض، والمعامل العلمية، والمكتبات. رفع كفاءة الكوادر التعليمية والإدارية عبر تقديم برامج تدريبية وورش عمل للمعلمين، الطلاب، والإداريين لضمان جودة التعليم وتحقيق الأثر المستدام.

2- إنشاء الجامعات والمعاهد الوقفية وتطويرها: إنشاء جامعات وكليات ووقفية توفر تعليمًا عالي الجودة في مختلف التخصصات. دعم معاهد ومراكز تدريبية متخصصة في الحرف المهنية، والمهارات التقنية، وريادة الأعمال. تجهيز القاعات الدراسية بالوسائل التعليمية، مثل شاشات العرض، أنظمة الصوت، التكييف عند الحاجة، والكهرباء. دعم الأنشطة الطلابية والاتحادات والنوادي والمؤتمرات العلمية لتعزيز بيئة تعليمية نشطة. تقديم برامج تدريبية مستمرة للإداريين والأساتذة والطلاب لتطوير مهاراتهم الأكاديمية والمهنية. إنشاء مختبرات علمية حديثة ومكتبات رقمية متطورة لدعم البحث والتعليم. تمويل مشاريع التخرج والأطروحات الأكاديمية، مع طباعة ونشر الرسائل العلمية المفيدة وتوزيعها. دعم الباحثين للمشاركة في المؤتمرات البحثية الدولية.

3- إنشاء المعاهد القرآنية ودور تعليم القرآن الكريم: بناء معاهد قرآنية متكاملة تشمل قاعات دراسية، مكتبات، ومسكن للطلاب. توفير وجبات غذائية وسكن داخلي للطلاب الذين يحتاجون إلى الإقامة. تجهيز الحلقات الدراسية بأحدث الوسائل لتعليم القرآن. توفير الكتب والمصاحف وكافة الاحتياجات التعليمية؛ وتوزيعها على الطلاب والمؤسسات التعليمية. إنشاء مدارس ومعاهد متخصصة تجمع بين التعليم الشرعي والتعليم العام.

4- مشاريع طباعة ونشر العلوم والمعارف: إنشاء دور نشر وطباعة متخصصة في طباعة الكتب الأكاديمية، والشرعية، والثقافية. إقامة معارض دائمة ودورية للكتب لتعزيز نشر الثقافة

والعلم. إنشاء مكتبات رقمية متعددة التخصصات تتيح الوصول إلى الكتب والمخطوطات إلكترونياً. دعم المبادرات الحديثة من المكتبات الرقمية الوقفية والموسوعات العلمية. وقف طباعة الكتب وتوزيعها مجانياً في المناطق المحتاجة، خاصة الكتب العلمية والدينية والتعليمية. وقف الكتب والأجهزة والبرامج الحاسوبية لخدمة الطلاب والمؤسسات التعليمية. تمويل مشاريع لإعداد الموسوعات العلمية والوقفية التي تعزز المعرفة المتخصصة. إنشاء مكتبات مدرسية تحتوي على كتب علمية، دينية، وثقافية؛ وتحديثها بمواد تعليمية حديثة تلائم العصر الرقمي.

5- مشاريع التعليم الرقمي والتقنيات الحديثة: دعم بناء منصات إلكترونية ووقفية تقدم محتويات تعليمية مجانية للطلاب في مختلف المراحل. دعم إنتاج دروس تعليمية وفيديوهات تفاعلية باستخدام تقنيات الواقع الافتراضي والمعزز لتسهيل عملية التعلم. إنتاج محتوى تعليمي رقمي شامل، يشمل الفيديوهات التفاعلية والدورات التدريبية عبر الإنترنت. وقف لتطوير التطبيقات التعليمية، وتوفير المحتويات الرقمية المتعددة، لتعزيز التعلم التفاعلي. تجهيز المؤسسات التعليمية ببرامج وأجهزة حديثة لتيسير التعلم الإلكتروني. تمويل مشاريع تهدف إلى رقمنة المخطوطات والكتب التراثية لتسهيل الوصول إليها عالمياً. دعم التعلم عن بُعد وتوفير أدوات رقمية للطلاب والمعلمين على حد سواء. وتمكين الطلاب من متابعة التعلم عبر الإنترنت. توفير أجهزة الكمبيوتر اللوحية أو الهواتف الذكية للطلاب من الأسر المحتاجة. تحسين بنية الشبكات في المدارس وتوسيع استخدام الأدوات التكنولوجية في التعليم.

6- مشاريع التعليم المهني والفني، ومشاريع التعليم للفئات الخاصة: دعم برامج تدريب مهني تشمل الحرف اليدوية والتقنيات الحديثة. إنشاء مراكز متخصصة لتدريب الشباب على المهن المطلوبة في السوق مثل الكهرباء، السباكة، والنجارة. دمج التدريب المهني والفني ضمن المناهج المدرسية. تقديم ورش عمل متخصصة في الصناعات المختلفة. توفير فصول دراسية وورش عمل لدعم الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة. تطوير مناهج تعليمية تساعد في دمج الأطفال ذوي الإعاقات في المجتمع. تقديم برامج تدريبية لدعم الشباب في ريادة الأعمال،

والقيادة، والابتكار. تأليف الكتب العلمية، تعليم العلوم المختلفة للآخرين. تقديم منح دراسية داخلية وخارجية لدعم الطلاب المبدعين والتميزين أكاديميًا. تمويل برامج بحثية لتحسين أساليب التعليم وتطوير المناهج الدراسية.

المبحث الثالث

الاستثمار في التربية

تُعدّ التربية في الإسلام حجر الأساس في بناء الأفراد والمجتمعات، فهي الوسيلة التي تضمن تنشئة جيل صالح يحمل القيم الإسلامية ويجسدها في سلوكه وتعاملاته. ولم تقتصر الشريعة الإسلامية على الدعوة إلى التربية السليمة فحسب، بل أكّدت على أثرها العميق والممتد، حيث ينعكس تأثيرها في حياة الأبناء وأخلاقهم. إن التربية الحسنة ليست مجرد مسؤولية وقتية، بل هي استثمار ممتد يحمل في طياته ثوابًا مستمرًا، وأثرًا لا ينقطع.

المطلب الأول: مفهوم التربية في اللغة والاصطلاح:

التربية في اللغة: مصدر، يرجع أصلها اللغوي إلى ثلاثة جذور أساسية: الأول: ربا يربو، بمعنى: نما ينمو، وزاد يزيد. يقال: "رَبَا الشَّيْءُ يُرْبُو إِذَا زَادَ"⁽¹⁾. والثاني: ربي يربي، على وزن: خفي يخفي، بمعنى: نشأ وترعرع. يقال: "رَبَوْتُ فِي بَيْتِي فَلَانَ أَرَبُو نَشَأْتُ فِيهِمْ"⁽²⁾. والثالث: رب يرب، بوزن مد يمد، بمعنى أصلحه، وتولى أمره، وساسه، وقام عليه ورعاه. يقال: "وَرَبَّيْتُ فَلَانًا أَرَبِيَهُ تَرْبِيَةً، وَتَرَبَّيْتُهُ، وَرَبَّيْتُهُ، وَمَعْنَى وَاحِدٍ"⁽³⁾. وللتربية معان كثيرة منها: الزيادة والنماء، والنشأة، والرعاية والإصلاح والسياسة، والتغذية⁽⁴⁾، والتربيت⁽⁵⁾، والترشيح⁽⁶⁾، والتبني والتوليد⁽⁷⁾.

(1) المصباح المنير: (1/ 217).

(2) لسان العرب: (14/ 307).

(3) تهذيب اللغة: (15/ 198).

(4) يقال: "رَبَّيْتُهُ وَتَرَبَّيْتُهُ، أَي: غَدَوْتُهُ". العين: (8/ 283).

(5) "صَرَبْتُ الْمَرْأَةَ بِيَدِهَا قَلِيلًا قَلِيلًا عَلَى حَنْبِ الصَّيِّ لِيَنَامَ". المحيط في اللغة: (9/ 431).

(6) "من قَوْلِهِمْ: هُوَ يُرَشِّحُ لِلْخِلَافَةِ: أَي يُرِي وَيُؤَمِّلُ". المحيط في اللغة: (2/ 425).

(7) يقال: "نَبَّطُ الصَّيِّ تَنْبِيئًا: رَبَّيْتُهُ". تاج العروس: (5/ 112). وينظر أيضًا: القاموس المحيط:

(161، 327).

التربية في الاصطلاح: تحمل معاني متعددة ومتنوعة، وقد اختلفت التعريفات باختلاف الفلسفات والمناهج التربوية. وهذه مجموعة من التعاريف الاصطلاحية لمفهوم التربية -وجلبها ركزت على تعريف التربية من المنظور الإسلامي-: قال الراغب الأصفهاني: "الرب في الأصل: التربية، وهو إنشاء الشيء حالاً فحلاً إلى حد التمام"⁽¹⁾. وقال البيضاوي: "الرب في الأصل مصدر بمعنى التربية: وهي تبليغ الشيء إلى كماله شيئاً فشيئاً"⁽²⁾. وقيل التربية: "تنشئة الإنسان شيئاً فشيئاً في جميع جوانبه، ابتغاء سعادة الدارين، وفق المنهج الإسلامي"⁽³⁾. وقيل التربية: عملية توجيه الفرد وجهة تتحقق بها مشاركته على النحو الذي وضعه الدين الإسلامي في جميع جوانب الحياة⁽⁴⁾.

ومن خلال ما سبق يمكن صياغتها كالتالي: هي عملية متكاملة يتم من خلالها تنشئة الإنسان وتنميته وإصلاحه شيئاً فشيئاً -في جميع جوانبه: الجسمية والعقلية والروحية والسلوكية- للوصول إلى الشخصية الصالحة، في ضوء مقررات المنهج الإسلامي.

المطلب الثاني: الأدلة المبينة لاستمرار الأجر لأثر التربية:

الدليل الأول: قوله ﷺ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: ... أَوْ وَوَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»⁽⁵⁾. والمعنى: أنه من ترك ولداً صالحاً يحصل له من ذلك الولد ثواب كل لحظة، سواء يدعو له الولد أو لا يدعو؛ لأن الولد كلما عمل عملاً صالحاً أو تلفظ بتسبيح يحصل لأبيه ثواب. لأن الولد كشجرة مثمرة، فكما أن من غرس شجرة مثمرة يحصل له ثواب بأكل تلك الثمرة، سواء يدعو أكلها للغارس أو لا يدعو، فكذلك الأب كالغارس، والولد

(1) المفردات: (336)، وينظر أيضاً: التوقيف على مهمات التعاريف: (95).

(2) أنوار التنزيل: (28/1)، وينظر أيضاً: الكلبيات: (314).

(3) أصول التربية الإسلامية: (19).

(4) ينظر: التربية الأسرية المتضمنة في سورة النساء: (28).

(5) أخرجه مسلم في صحيحه: (3/ 1255) برقم: (1631).

الصالح كالشجرة المثمرة⁽¹⁾.

الدليل الثاني: قوله ﷺ: «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنُ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ ... أَوْ وَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، ...»⁽²⁾. وأو للتنويع والتفصيل، وليست للشك من الراوي؛ وعدّ الولد من العمل والتعليم صحيح وحسن؛ لأن الوالد سبب في وجوده، وسبب في صلاحه بإرشاده إلى الهدى، كما جعل نفس العمل في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: 46]. ولأنه ﷺ جعله من كسب الرجل: «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وَإِنَّ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ»⁽³⁾. فسماه كسبًا (صالحًا) قيده به؛ لأن الصالح هو الذي تستجاب دعوته، وتقبل أعماله، (تَرَكَهُ) أي بقي حيًا بعد موته⁽⁴⁾.

الدليل الثالث: قوله ﷺ: «أَرْبَعٌ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أُجُورُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ: ...، وَرَجُلٌ تَرَكَ وَلَدًا صَالِحًا يَدْعُو لَهُ»⁽⁵⁾. والمعنى: الصنف الرابع - من الذين تجري عليهم أجورهم بعد موتهم - كل إنسان مسلم ترك فرعًا مسلمًا ذكرًا أو أنثى، فهو يدعو له بالرحمة والمغفرة؛ فدعاؤه أسرع قبولًا من دعاء الأجنبي⁽⁶⁾.

(1) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: (5/ 373). المفاتيح في شرح المصابيح: (1/ 303-305).

(2) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه: (4/ 121) برقم: (2490).

(3) أخرجه أحمد في مسنده: (40/ 34) برقم: (24031)، وابن ماجه في سننه: (2/ 723) برقم:

(2137)، والنسائي في السنن الكبرى: (6/ 7) برقم: (6003). هذا الحديث صحيح. ينظر: البدر

المنير في تخريج الأحاديث والآثار: (8/ 308).

(4) ينظر: حاشية السندي على سنن ابن ماجه: (1/ 106). مشارق الأنوار الوهاجة: (4/ 435-436).

(5) أخرجه أحمد في مسنده: (36/ 656) برقم: (22319).

(6) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير: (1/ 140)، السراج المنير شرح الجامع الصغير: (1/ 191)،

التنوير شرح الجامع الصغير: (2/ 273-274).

المطلب الثالث: صور من الاستثمار التربوي في التاريخ الإسلامي:

تعد الأوقاف والصدقات الجارية في التاريخ الإسلامي من أبرز الوسائل التي أسهمت في تعزيز الاستثمار التربوي، حيث لم تقتصر على الجوانب الدينية فحسب، بل امتدت لتشمل إنشاء مؤسسات تربوية متنوعة تهدف إلى تربية وتعليم الأفراد في مختلف المراحل العمرية. وقد تنوّعت هذه الأوقاف فشملت العديد من المشاريع التي تمثل مزيجًا متنوعًا من الاستثمار التربوي، ومن أبرزها: المساجد، والمدارس الداخلية، والمدارس الخارجية، والمسكن الدراسية، والمعاهد العلمية، والجامعات، والخلّوي، والزوايا، والكتاتيب الخاصة، والأربطة العامة، والأربطة النسائية، وبيوت العلماء، والتكايا، والخوانق (الخانات)، ودور الأيتام، ودور العجزة والمسنين، والملاجئ، والنوادي. ويمكن التمثيل لبعض هذه المشاريع والمنشآت الوقفية والخيرية على النحو الآتي:

1- المساجد: إن المسجد هو المؤسسة الإسلامية الرئيسية التي يناط بها أمر إصلاح المجتمع وترتيب أموره الدينية والدنيوية، فقد كان أول عمل قام به الرسول ﷺ بعد هجرته إلى المدينة هو بناء مسجده. وفي هذا إشارة إلى الأهمية القصوى للمسجد في حياة المسلمين. وكانت للمسجد الريادة في ترسيخ أصول التربية؛ فحيث نشطت المساجد في أداء دورها وجدت التربية، وحيث تقاعست ضعف عامل التربية في المجتمع⁽¹⁾.

2- المعاهد العلمية: مؤسسات تربوية تُعنى بتعليم العلوم الشرعية والتربية الأخلاقية؛ وترسيخ القيم الإسلامية. ومن أمثلتها معاهد التعليم في السودان في عصر سلطنة دارفور الإسلامية (849-1292هـ)، كانت تشمل المسجد، والزاوية، والخلوة. الخلوة أو الكتاب من أقدم هذه الأماكن، وهي منتشرة في جميع القرى، وعرفها أهل السودان على بداية عهد الفونج على يد الشيخ محمود العركي، الذي قدم من مصر عام (926هـ)، وأسس خمس عشرة خلوة في سنار وعلى النيل الأبيض. كانت تُدرّس فيها القرآن، القراءة، الكتابة، ومبادئ الحساب، مما يعادل المرحلة الابتدائية. في المساجد، كان الطلاب يدرسون العلوم الدينية والعربية

(1) ينظر: دور المسجد في ترسيخ مبادئ التربية: (43).

والتاريخ، في مستويات شبيهة بالمرحلة الثانوية أو العليا. الزاوية تميزت عن الخلوة والمسجد بأنها تجمع بين السكنى والعبادة والدرس، وكانت مخصصة للصوفيين، منتشرة في جميع البلاد زمن الفونج. الطريقة التعليمية اعتمدت على الحفظ والاستظهار، ودرّس السودان معظم العلوم الإسلامية مثل النحو، الصرف، الفقه، التوحيد، التفسير، الحديث، التصوف، الجبر، والمقابلة، لكن أعظمها كان الفقه والتوحيد⁽¹⁾.

3- الجامعات الإسلامية: مؤسسات تربوية عليا تجمع بين العلوم الشرعية والعلمية، وتهدف إلى إعداد أجيال مؤهلة علمياً و متمسكة بالقيم الإسلامية. ومن أبرزها جامعة الأزهر، التي تأسست عام (359هـ) في القاهرة، وهي ثالث أقدم جامعة في العالم بعد الزيتونة والقرويين. بدأت كملحق تعليمي بالجامع الأزهر، وسرعان ما أصبحت مركزاً رئيسياً للعلوم الإسلامية. تعتمد على نظام الوقف لتمويل أنشطتها وتوفير التعليم المجاني، ولعبت دوراً محورياً في نشر المعرفة وتخرج علماء ومفكرين بارزين⁽²⁾.

4- دور القرآن الكريم: كانت دور القرآن الوقفية ولا تزال مؤسسات تعليمية تُعنى بتحفيظ القرآن الكريم وتربية النشء على ضوء تعاليمه، مما ساهم في بناء أجيال متمسكة بالقيم الإسلامية. ومن أبرزها دار القرآن الكريم الخيرية، التي أسسها قاضي القضاة أبو الخير محمد الخيضرى الدمشقي عام (887 هـ) في دمشق. حُصّصت هذه الدار لرعاية وتعليم الفقراء، ودُعمت بأوقاف دائمة لدعم نشاطاتها، كما ضُمَّت خزانة كتب ومرافق للصلاة والذكر، ولا تزال قائمة حتى الآن على رونقها وبهائها⁽³⁾.

5- المدارس الوقفية: مثّلت المدارس الوقفية في التاريخ الإسلامي أحد أهم صور الاستثمار في التربية، حيث لم تقتصر على التعليم، بل كانت بيئات تربوية متكاملة تسهم في بناء الأفراد

(1) ينظر: موسوعة سفير للتاريخ الإسلامي: (9 / 70-77).

(2) ينظر: موسوعة سفير للتاريخ الإسلامي: (16 / 37)، (جامعة الأزهر - ويكيبيديا).

(3) ينظر: المدارس في تاريخ المدارس: (1 / 7)، منادمة الأطلال ومسامرة الخيال: (5)، عناية المسلمين بالوقف خدمة للقرآن الكريم: (53).

أخلاقياً وفكرياً. وقد لعبت دوراً محورياً في تنشئة العلماء والمصلحين، ومن أمثلتها المدرسة النظامية، التي أنشأها الوزير السلجوقي نظام الملك، وتم افتتاحها سنة (459هـ)، وهي من أكبر المدارس وأشهرها ببغداد⁽¹⁾.

6- الكتابات الوقفية: لعبت دوراً رئيسياً في تربية النشء على القيم الإسلامية، حيث لم تقتصر على تعليم القرآن الكريم والقراءة والكتابة، بل كانت بيئة تربوية تغرس الأخلاق والانضباط في نفوس الأطفال منذ الصغر. ومع مرور الزمن، توسعت الكتابات لتشمل رعاية الأيتام والفقراء، كما في كتاب الضحاك بن مزاحم الذي ضم أكثر من ثلاثة آلاف طفل عام (105هـ)، كما انتشرت الكتابات الموقوفة في الشام حول الجامع الأموي بدمشق، ثم في مصر خلال عهد المماليك، وازدهرت في مكة المكرمة والمدينة المنورة خلال الدولة العثمانية⁽²⁾.

7- الخوانق والزوايا والتكايا: لعبت الخوانق والتكايا والزوايا دوراً بارزاً في التربية، حيث لم تكن مجرد أماكن للعبادة، بل كانت محاضن تربوية تهدف إلى تزكية النفوس، وتأهيل الأفراد سلوكياً وإيمانياً من خلال العبادات، وتلاوة القرآن، ومجالس الذكر، والتصوف. وإن كان في بعضها انحرافاً إلا أن مقاصدها الأولى كانت مختلفة⁽³⁾. فالخانقاة: كلمة فارسية معربة تعني المكان الذي يجتمع فيه الصوفية للعبادة والعزلة الروحية، وساهمت في تهذيب النفوس وتربية المريدين. ومن أشهرها الخانقاة الصلاحية (سعيد السعداء) التي أنشأها الملك الناصر صلاح الدين الأيوبي عام (569هـ) مأوى لفقراء الصوفية، ووقف عليها ممتلكات لضمان استدامتها⁽⁴⁾. والتكايا: ظهرت في العهد العثماني كمراكز توفر الإيواء والطعام للمحتاجين، لكنها لعبت أيضاً دوراً تربوياً من خلال تعليم القرآن والأذكار وتربية الزوار على قيم الإحسان

(1) ينظر: إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل: (56).

(2) ينظر: تاريخ المدارس الوقفية في المدينة المنورة: (476-477).

(3) ينظر: الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق: (438). الموسوعة العربية الميسرة: (750).

(4) ينظر: المواعظ والاعتبار: (4/ 282)، الخطط التوفيقية الجديدة: (1/ 70)

وخدمة الآخرين. ومن أبرزها التكية السليمانية في دمشق، التي بناها السلطان سليمان القانوني عام (974هـ)⁽¹⁾. والزوايا: كانت أشبه بالخانقاهات لكنها تركزت أكثر على الذكر وتعليم القرآن، وانتشرت في المشرق والمغرب الإسلامي، حيث قام المشايخ بتعليم مرديهم القيم الإسلامية والسلوكيات الفاضلة. في دمشق وحدها، وُجدت (26) زاوية في عهد صاحب (الدارس في تاريخ المدارس)، بينما في المغرب والأندلس كانت الزوايا مؤسسات دينية وتعليمية واجتماعية شاملة، تجمع بين التربية الروحية وخدمة المجتمع⁽²⁾.

8- الملاجئ الوقفية: مؤسسات تربوية جمعت بين الرعاية والتعليم، حيث اهتمت بتأهيل الأيتام وتعزيز القيم الإسلامية. كان الوليد بن عبد الملك أول من أوقف المستشفيات والملاجئ للعجزة وأصحاب العاهات، فخصص لكل مُقعد خادمًا ولكل أعمى قائدًا. وفي مدينة فاس، وُجد ملجأ خاص للنساء الشريفات الفقيرات، كما تميزت مدينة مراكش بملجأ دار الدقة، الذي وفر المأوى والتعليم للنساء اللاتي يعانين من نفور مع أزواجهن، مدعوًا بأوقاف تضمن استمراره، مما يعكس الحس الإنساني الراقي للحضارة الإسلامية⁽³⁾.

9- الأربطة النسائية: لعبت الأربطة النسائية الوقفية دورًا أساسيًا في التربية الإسلامية، حيث لم تقتصر على تقديم المأوى، بل كانت مراكز متكاملة قدمت للنساء بيئة صالحة للعبادة والتعليم والتربية، وعملت على غرس القيم الإسلامية. ومن أبرز هذه الأربطة رباط البغدادية في القاهرة، الذي أنشأته السيدة تذكاري باي خاتون عام (684هـ) وأوقفته على الشيخة زينب بنت أبي البركات، ليكون مأوى للنساء الصالحات، حيث تلقين فيه التربية الدينية والتوجيه الأخلاقي⁽⁴⁾. وكذلك رباط السدرة -الذي يعد أول رباط وقف في مكة المكرمة، كما يعتبر أول رباط وجد في مكة يحمل اسم رباط- ويقال إن هاجر خالة الخليفة

(1) ينظر: منادمة الأطلال ومسامرة الخيال: (378)، خطط الشام: (6 / 138).

(2) ينظر: خطط الشام: (6 / 136)، عناية المسلمين بالوقف خدمة للقرآن الكريم: (9).

(3) ينظر: مدونة أحكام الوقف الفقهية: (1 / 47-56).

(4) ينظر: المواعظ والاعتبار: (4 / 303)، تاريخ المدارس الوقفية في المدينة المنورة: (475).

المقتدر بالله أوقفت الرباط سنة (312هـ)، ليكون مأوى للعجزة والمعاقين وكبار السن⁽¹⁾.

10- دور الأيتام: كانت ولا تزال مؤسسات تربوية توفر الرعاية والتعليم للأيتام، وتسهم في تربيتهم على القيم الإسلامية. ومن أمثلتها ما قام به السلطان مظفر الدين أبو سعيد، حيث أنشأ دوراً للأيتام والنساء الأرمال، وكان يتفقدنهم بنفسه ويؤمن لهم الرعاية. كما أنشأت خوند تتر المدرسة الحجازية بالقاهرة، وجعلت بجوار المدرسة مكتباً للسبيل فيه عدة من أيتام المسلمين، ولهم مؤدّب يعملهم القرآن الكريم، ويجري عليهم في كلّ يوم لكل منهم من الخبز النقي خمسة أرغفة، ومبلغ من الفلوس، ويقام لكل منهم بكسوتي الشتاء والصيف، وجعلت على هذه الجهات عدة أوقاف جلييلة⁽²⁾.

المطلب الرابع: مقترحات تطبيقية لاستمرار الأثر التربوي:

يسعى هذا المطلب إلى تقديم مجموعة من المقترحات العملية التي تسهم في تعزيز القيم التربوية، وتأسيس بيئات مناسبة لنشأة الأجيال على المبادئ الإسلامية والأخلاق الفاضلة. وتشمل هذه المبادرات إنشاء المراكز التربوية، ودعم الأنشطة الهادفة إلى بناء الشخصية، وتطوير المناهج التي تجمع بين العلم والتربية، بحيث يمكن تنفيذها على مستوى الأفراد أو المؤسسات أو الدول. وتتيح هذه المشاريع فرصاً متنوعة للمساهمة، سواء عبر الجهود الذاتية، أو من خلال دعم المبادرات الجماعية، بما يحقق التأثير الإيجابي المستدام على الأفراد والمجتمعات. كما أن دعم هذه الجهود لا يقتصر على المساهمة المباشرة، بل يمكن أن يشمل الدعوة إلى نشر هذه القيم، والتشجيع على تبني هذه المبادرات. وتمثل لهذه المشاريع الوقفية بما يلي:

1- إنشاء المؤسسات والمراكز التربوية: إنشاء جامعات إسلامية، وكليات ومعاهد شرعية، ودور القرآن الكريم، والمدارس الشرعية الداخلية؛ لضمان تعليم ديني وأكاديمي وتربوي متكامل. تأسيس مراكز الأبحاث الشرعية والتربوية؛ لدراسة القضايا التربوية الحديثة وتقديم

(1) ينظر: الأربعة في مكة المكرمة: (29-31).

(2) ينظر: تاريخ الإسلام: (930-931)، المواعظ والاعتبار: (230/4-231).

حلول مستدامة. إنشاء نوادي ثقافية وتعليمية للأطفال والشباب؛ لتقديم برامج ترفيهية وتعليمية هادفة. دعم مراكز تأهيل الأسر والمربين؛ لتقديم استشارات وبرامج توعوية تساعد في تعزيز التربية السليمة. تطوير حضانات ورياض أطفال قائمة على أسس تربوية إسلامية تهتم بالجوانب النفسية والاجتماعية للطفل.

2- مشاريع التربية الأخلاقية والقيمية: إنشاء مراكز تربوية تهدف إلى غرس وتعزيز القيم الإسلامية والاجتماعية في المجتمع. تنظيم ورش عمل ودورات تدريبية للأطفال والشباب؛ لتعليمهم الأخلاق الإسلامية مثل الأمانة، الصدق، والمروءة. برامج توعية أسرية لتعزيز التربية الدينية والصحية للأطفال في المنزل. تدريب المعلمين على أساليب التربية الأخلاقية والعاطفية لتعزيز القيم داخل المدارس. تنظيم حملات إعلامية لنشر الوعي بأهمية التربية السليمة من خلال القنوات التلفزيونية، والبرامج المرئية، والمنصات الإلكترونية. تعزيز دور المدرسة في غرس القيم الإنسانية مثل التعاون والاحترام المتبادل.

3- مشاريع التربية الفكرية والعقلية: إنشاء مراكز تعليمية لتنمية التفكير النقدي والإبداعي لدى الأطفال والشباب. تنظيم مسابقات علمية وفكرية لتعزيز روح التنافس المعرفي بين الطلاب. دعم البرامج التربوية التي تشجع على القراءة والاطلاع على الكتب الثقافية والعلمية. تقديم ورش عمل لتنمية مهارات حل المشكلات واتخاذ القرارات السليمة لدى الشباب. دعم المبادرات التربوية التي تعزز الفكر الواعي والإبداعي في المجتمع.

4- مشاريع التربية الصحية والنفسية: إنشاء مراكز لتقديم الدعم النفسي للأطفال والمراهقين الذين يعانون من مشاكل نفسية أو اجتماعية. تنظيم حملات توعية بالصحة النفسية داخل المدارس والمجتمع لزيادة الوعي بأهميتها. إقامة برامج تدريب للآباء والمربين على كيفية التعامل مع الأطفال والمراهقين. تنفيذ برامج وقاية من التنمر والعنف المدرسي؛ لتعزيز بيئة تعليمية صحية وآمنة. توفير برامج تدريب للآباء والمربين على كيفية التعامل مع الأطفال ذوي الاحتياجات النفسية الخاصة. إطلاق برامج للتغذية الصحية في المدارس لتعزيز الصحة البدنية والعقلية للطلاب.

5- مشاريع التربية البدنية والرياضية: إنشاء مراكز رياضية مدرسية؛ لتطوير المهارات البدنية للأطفال والشباب. تنظيم دورات وبرامج رياضية؛ لتعزيز أهمية الرياضة في حياة الشباب. توفير مرافق رياضية متكاملة في المدارس وغيرها من مؤسسات التعليم، لتحفيز الطلاب على ممارسة النشاط البدني. دعم الأنشطة الرياضية الصيفية وحفظ أوقات الفراغ. تنظيم بطولات رياضية مدرسية على المستوى المحلي لتشجيع التنافس الإيجابي بين الطلاب.

6- مشاريع الدمج بين دور الأسرة والمدرسة والمسجد والمجتمع: دعم الرحلات التربوية المسجدية؛ لتعزيز القيم الدينية لدى الأطفال والشباب. تنظيم برامج الاعتكاف والأنشطة الرمضانية؛ لتعزيز الجانب الروحي والعبادي. دعم الصيام والإفطار الجماعي؛ لتعزيز الروابط الاجتماعية والتكافل. دعم المخيمات الصيفية والكشافية؛ لتوفير بيئة تعليمية وترفيهية متكاملة. تنظيم المسابقات القرآنية والشعرية؛ لتشجيع الطلاب على التفوق في العلوم الإسلامية.

7- مشاريع الإعلام والتثقيف التربوي: إنشاء قنوات تلفزيونية إسلامية وقنوات أطفال هادفة لبث محتوى تعليمي وتربوي مؤثر. إنتاج أفلام وبرامج مرئية هادفة تغرس القيم الإسلامية والتربوية. إطلاق منصات إلكترونية تعليمية؛ لنشر المواد التربوية والثقافية. تنظيم مؤتمرات تربوية ومحاضرات وندوات؛ لبحث أحدث التطورات في مجال التربية. تطوير موسوعات رقمية إسلامية تحتوي على مواد تعليمية وتربوية موثوقة.

8- مشاريع التدريب والتأهيل التربوي: دعم برامج تدريبية للشباب قبل الزواج؛ لتأهيلهم حياة أسرية مستقرة. دعم دورات تدريبية للمربين والمعلمين والدعاة. تطوير برامج الرفقة والصحة للعلماء والمختصين؛ لتوجيه الشباب وتطويرهم فكرياً وتربوياً. إنشاء مراكز استشارات أسرية؛ لدعم الأسر في تربية الأبناء وحل المشكلات الأسرية. توفير برامج الألعاب التربوية للأطفال؛ كوسيلة تعليمية تفاعلية تعزز القيم والسلوكيات الإيجابية. تطوير برامج تربوية لتعليم الأطفال والبالغين المهارات الحياتية مثل إدارة الوقت، والتخطيط المالي. تنظيم أنشطة ترفيهية تعليمية للأطفال تساعد في تنمية مهاراتهم.

المبحث الرابع

الاستثمار في التضحية

التضحية في سبيل الله تُعد من أعظم مظاهر الإيمان والإيثار، حيث أكد الإسلام على مكانتها الرفيعة وربطها بأعلى درجات الإيمان. ويتجلى ذلك في مفهوم المرابطة في سبيل الله، التي أخبر النبي ﷺ عن دوام أجر المرابط في سبيل الله. وقد كانت المرابطة قديماً تقتصر على حماية الثغور والحدود العسكرية، لكن مفهومها توسّع اليوم ليشمل ميادين متعددة، مع تطور التهديدات التي تواجه الأمة. فلم تعد المواجهة مقتصرة على القتال المباشر، بل أصبحت تشمل الحروب الفكرية، والهجمات السيبرانية، والغزو الثقافي والاقتصادي، مما يجعل الرباط يشمل الدفاع عن العقيدة والقيم، والتصدي للمؤامرات التي تستهدف الأمة. كما أن المرابطة الإعلامية والتكنولوجية أصبحت ضرورة في هذا العصر، حيث تحتاج إلى تمويل وأجهزة وبرمجة وعمل جماعي، يشارك فيه كل فرد بجهده وماله ووقته. فكل من يساهم في هذه المجالات يُعد مرابطاً في سبيل الله، مستحقاً للأجر المستمر، وفق ما وسّعته الشريعة من مفاهيم التضحية في مختلف العصور.

المطلب الأول: مفهوم التضحية في اللغة والاصطلاح:

التضحية في اللغة: مصدر ضحّى يُضحّى، تضحيةً. يقال: ضحّى بنفسه أو بعمله أو بماله: أي بذله وتبرّع به دون مقابل⁽¹⁾. وللتضحية في المعاجم اللغوية معان كثيرة منها: الرفق

(1) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (2/1349)، المعجم الوسيط: (1/535).

والتؤدة⁽¹⁾، والأكل والغداء⁽²⁾، والبروز والظهور⁽³⁾، والذبح في الأضحى⁽⁴⁾.

التضحية في الاصطلاح: هي بذل النفس أو الوقت أو المال لأجل غاية أسمى، ولأجل هدف أرجى، مع احتساب الأجر والثواب على ذلك عند الله عز وجل، والمرادف لهذا المعنى: الفداء. ومن معانيها البذل والجهاد والرباط⁽⁵⁾. ويمكن للباحث تعريف التضحية بأنها: بذل النفس، أو المال، أو الوقت، أو الجهد، أو أي شيء ذي قيمة لتحقيق غاية عظيمة وسامية أو مصلحة كبرى دون انتظار مقابل، مع الإخلاص لله واحتساب الأجر والثواب عنده تعالى.

المطلب الثاني: الأدلة المبينة لاستمرار الأجر لأثر التضحية:

الدليل الأول: قوله ﷺ: «أَرْبَعٌ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أَجُورُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ: رَجُلٌ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ...»⁽⁶⁾. والمعنى: أنه هناك أربعة أصناف من الناس تجري عليهم أجورهم بعد موتهم، والصنف الأول منهم هو: كل إنسان مسلم مات حال كونه ملازمًا ثغر العدو بقصد الذب عن المسلمين. وسبيل الله عام يقع في كل عمل خالص يسلك به طريق التقرب إلى الله بأداء الفرائض والنوافل وإذا أطلق فهو واقع على الجهاد حتى صار لكثرة الاستعمال كأنه

(1) والعرب "تَضَعُ التَّضْحِيَةَ مَوْضِعَ الرِّفْقِ وَالتَّأْنِي فِي الْأَمْرِ"، و"مَوْضِعَ الرِّفْقِ وَالتَّؤَدَةَ". لسان العرب: (14/ 480).

(2) واتسع المعنى "حَتَّى قِيلَ لِكُلِّ مَنْ أَكَلَ وَقَتَ الضُّحَى هُوَ يَتَضَحَّى أَي يَأْكُلُ فِي هَذَا الْوَقْتِ كَمَا يُقَالُ يَتَعَدَّى وَيَتَعَشَّى فِي الْعَدَاءِ وَالْعِشَاءِ. وَضَحَيْتُ فَلَانًا أَضْحِيَهُ تَضْحِيَةً أَي: عَدَيْتُهُ". لسان العرب: (14/ 475).

(3) يقال: "اضح يا زيد، أي ابرز للشمس". مقاييس اللغة: (3/ 392).

(4) يقال: "ضحى بالشاة: ذبحها ضحى النحر، هَذَا هُوَ الْأَصْلُ، وَقَدْ تَسْتَعْمَلُ التَّضْحِيَةَ فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِ يَوْمِ النَّحْرِ". المحكم والمحيط الأعظم: (3/ 471).

(5) ينظر: موسوعة الأخلاق: (25).

(6) أخرجه أحمد في مسنده: (36/ 656) برقم: (22319).

مقصود عليه⁽¹⁾.

الدليل الثاني: عن سلمان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ وَأَمِنْ الْفِتَانِ»⁽²⁾. والرباط وحراسة المسلمين من أعدائهم مهمة لا تقل عن الجهاد والقتال، بل إن النتيجة لها أعظم غالباً من الجهاد، فقد قيل: الوقاية خير من العلاج، ثم إن تعرض المرابط للخطر أشد من تعرضه للقتال، فكثيراً ما يكون المرابطون قلة عدداً وعدة عن العدو، وهو هدف محصور في مواجهته، من هنا كان الترغيب فيه بثواب أعظم. قوله: (وَإِنْ مَاتَ) أي: المرابط، (جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ) في حياته؛ أي: لا ينقطع أجره وثوابه. وإن مات أو قُتِلَ في الغزو يُكْتَبَ له ثواب العمل الذي كان يعمل في حياته؛ ويستمر متجدداً ثواب عمله الذي كان يعمل، كأنه يعمل فعلاً. (وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ) أي: يُطْعَمُ من طعام الجنة، وَيَشْرَبُ من شربها، يستمر رزقه بعد موته، وذلك من رزق الجنة. (وَأَمِنْ الْفِتَانِ) ولفتن معانٍ كثيرة، واللائق هنا أن تكون بمعنى الإحراق والتعذيب. أي: أمنٌ من النار المُحْرِقَةِ، أو من الزبانية الذين يعدّون الكفار والفجار، أو من فتنة القبر؛ أي: عذابه، ويسهل عليه جواب المنكر والتكبير. وقيل: أراد به الدجال، وقيل: الشيطان، فإنه يفتن الناس بخدعه إياهم، وتزيين المعاصي لهم. وهذه فضيلة ظاهرة للمرابط، وجريان عمله بعد موته فضيلة مختصة به، لا يشاركه فيها أحد، وقد جاء صريحاً في غير مسلم. أما إجراء الرزق فهو موافق للشهداء، لقوله تعالى ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: 169]⁽³⁾.

- (1) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير: (1/ 140)، السراج المنير شرح الجامع الصغير: (1/ 191)، التنوير شرح الجامع الصغير: (2/ 273-274).
- (2) أخرجه مسلم في صحيحه: (3/ 1520) برقم: (1913).
- (3) ينظر: تحفة الأبرار: (2/ 579-580). المفاتيح في شرح المصابيح: (4/ 337-338). فتح المنعم: (7/ 584-585).

وعند البخاري: «رَبِاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا»⁽¹⁾. وعند أحمد: «كُلُّ مَيِّتٍ يُحْتَمُّ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الَّذِي مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَنْمُو عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيَأْمَنُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ»⁽²⁾. ولا معنى للنماء إلا المضاعفة وهي غير موقوفة على سبب فتقطع بانقطاعه بل هي فضل دائم من الله تعالى وهذا العمل الذي يجري عليه ثوابه هو ما كان يعمل من الأعمال الصالحة⁽³⁾. فإن قيل: هذا الحديث يعارض حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ»⁽⁴⁾، فكيف يُجمع بينهما؟. قلت: يُجمع بأن هذا الحديث مخصوص من عموم الحديث المذكور، فهو عامٌ مخصوص بهذا الحديث وغيره، فلا تعارض بينهما، والله تعالى أعلم⁽⁵⁾.

المطلب الثالث: صور من الاستثمار في التضحية في التاريخ الإسلامي:

تُعد الأوقاف والصدقات الجارية في التاريخ الإسلامي من أبرز الوسائل التي أسهمت في تجسيد معاني التضحية والرباط، حيث لم تقتصر على الأبعاد الدينية فحسب، بل امتدت لتشمل مجالات الدفاع عن الدين والوطن وحماية الأمة. وقد تنوّعت هذه الأوقاف، فشملت العديد من المشاريع التي تمثل مزيجًا متنوعًا من الاستثمار في التضحية والرباط، ومن أبرزها: المساجد، والمستشفيات الثابتة والمتنقلة، والأرطبة العسكرية، والإسطبلات (دور البقر والأحصنة)، ومدن الثغور، والجسور، والحصون، والقلاع، والخانات العسكرية، وخزائن السلاح، والدفاعات البحرية، والتحصينات، ودور صناعة السفن، والزوايا الجهادية، والسفن الحربية، وفكّك الأسرى، والقناطر، والمحارس، والمراصد الفلكية، والمصانع الحربية، والملاجئ، والموانئ الجهادية، والوقف على الأسلحة. ويمكن التمثيل لبعض هذه المشاريع والمنشآت

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: (3/ 1059) برقم: (2735).

(2) أخرجه أحمد في مسنده: (39/ 374) برقم: (23951). التعليق: إسناده صحيح.

(3) ينظر: فتح القريب المحجب على الترغيب والترهيب: (6/ 288).

(4) أخرجه مسلم في صحيحه: (3/ 1255) برقم: (1631).

(5) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم: (32/ 693-697).

الوقفية والخيرية على النحو التالي:

1- الأربطة العسكرية: هي مؤسسات دفاعية وتعليمية في التاريخ الإسلامي، جمعت بين الرباط والتعليم، وأسهمت في حماية الثغور وتعزيز الرباط في سبيل الله. وقد خصصت الأوقاف لدعم المرابطين وتأمين احتياجاتهم من معيشة وتسليح وتعليم. ومن أبرزها رباط المنستير بتونس لحماية السواحل، الذي أنشأه هرثمة بن أعين عام (179هـ)، وكان له دور في الحراسة والتعليم⁽¹⁾. قال ابن عاشور -عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَأَصْرُوا وَءَصَابِرُوا وَرَاطِبُوا وَأَتَقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: 200]-: "كان المسلمون يرابطون في ثغور بلاد فارس والشام والأندلس في البر، ثم لما اتسع سلطان الإسلام وامتلكوا البحار صار الرباط في ثغور البحار وهي الشطوط التي يخشى نزول العدو منها: مثل رباط المنستير بتونس بإفريقية، ورباط سلا بالمغرب، وربط تونس ومحارسها: مثل محرس علي بن سالم قرب صفاقس. فأمر الله بالرباط كما أمر بالجهاد بهذا المعنى"⁽²⁾. وقد شهدت الأربطة تحولات مختلفة؛ ففي المشرق كانت مراكز دفاعية، بينما أصبحت في شمال إفريقيا أماكن اعتزال وعبادة، ثم اكتسبت في المغرب الأقصى طابعاً عملياً لمقاومة المذاهب الضالة. وبهذا، أدت الأربطة ثلاث وظائف رئيسة: دفاعية لحماية الحدود، وجاهدية لنشر المذهب السني وصد العدو، وسياسية أسهمت في تأسيس دول مثل المرابطين والموحدين⁽³⁾.

2- الوقف على الأسلحة: ارتبط ارتباطاً وثيقاً بالتضحية بالمال، حيث ساهم في تجهيز المرابطين بالعتاد اللازم للدفاع عن الأمة الإسلامية وحماتها. وقد حُصصت أموال الأوقاف لتصنيع الأسلحة وصيانتها وتوفيرها للمرابطين في الثغور. وقام المسلمون بـ"وقف السلاح

(1) ينظر: موجز دائرة المعارف الإسلامية: (5082 / 16)، الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها: (602).

(2) التحرير والتنوير: (209 / 4).

(3) ينظر: مؤسسة الزوايا في المغرب: (33-34).

والأدراع وآلة الجهاد في سبيل الله" (1). فهذا خالد بن الوليد رضي الله عنه وقف دروعاً له في سبيل الله فأجازه النبي ﷺ، كما ورد في الصحيحين، قال رسول الله ﷺ: «وَأَمَّا خَالِدٌ: فَإِنَّكُمْ تَظْلُمُونَ خَالِدًا، قَدْ أَحْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (2). وأقف غيره من الصحابة فمنهم من أوقف جملاً كأبي معقل (3).

3- الزوايا الجهادية: مؤسسات إسلامية جمعت بين العبادة، والتعليم، والجهاد، وأسهمت في إعداد المرابطين والمجاهدين لنصرة الدين وحماية الأراضي الإسلامية. ومن أشهرها زاوية سيدي بو مدين: تقع في تلمسان، الجزائر، أسسها العالم الصوفي الشهير سيدي أبو مدين شعيب الأنصاري (509-594 هـ). وأصبحت مركزاً للتعليم والتصوف، ولعبت دوراً كبيراً في نشر الإسلام في المغرب العربي والأندلس. سيدي بو مدين يُعتبر قطباً من أقطاب التصوف والجهاد. وكان معروفاً بجهاده وتضحيته، وأوقف لأتباعه في القدس الشريف -الملك الأفضل بن صلاح الدين الأيوبي سنة (583هـ) - هذا الوقف المعروف بوقف أو حي أو حارة المغاربة أو وقفية سيدي أبو مدين علي الجانب الغربي من المسجد الشريف (4).

4- المحارس: مراكز دفاعية أقيمت على الثغور لحماية حدود الدولة الإسلامية، حيث ضحى الحراس فيها بأرواحهم للدفاع عن ديار المسلمين وتعريض أنفسهم للمخاطر نيابة عن الأمة. ومن أشهر المحارس محرس صفاقس فقد "كانت صفاقس في ابتداء أمرها محرساً من المحارس" (5). ويقال إن الرباط والمحرس بمعنى واحد: "أطلق الرباط على محرس الثغر البحري،

(1) الجامع لفوائد بلوغ المرام: (2/ 311).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه: (2/ 534) برقم: (1399)، ومسلم في صحيحه: (2/ 677) برقم: (983)، وفي لفظ مسلم: «وَأَعْتَادَهُ».

(3) ينظر: صحيح ابن خزيمة: (4/ 72).

(4) ينظر: تاريخ الجزائر الثقافي: (1/ 265)، (شعيب أبو مدين - ويكيبيديا).

(5) نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار: (2/ 171).

وبه سموا رباط (دمياط) بمصر، ورباط (المنستير) بتونس، ورباط (سلا) بالمغرب الأقصى⁽¹⁾.
"وكفى فخراً لسوسة أن المنستير الذي وردت الأحاديث في فضله محرس من محارسها
ومنسوب إليها"⁽²⁾.

5- الحصون: مراكز دفاعية استراتيجية، ارتبطت بالتضحية من خلال دورها في حماية الأراضي الإسلامية والتصدي للغزوات. ومن أمثلتها حصن الجزيرة، بناه أحمد بن طولون في سنة (263هـ). وأنفق أحمد بن طولون على حصن الجزيرة ثمانين ألف دينار؛ وعملت فيه صناعة مصر التي تنشأ فيها المراكب الحربية؛ وما زال حصن الجزيرة هذا عامراً أيام بني طولون، حتى أخذه النيل شيئاً فشيئاً، وقد بقيت منه بقايا متقطعة إلى الآن⁽³⁾.

6- القلاع: معادل استراتيجية للدفاع عن الدولة، وارتبطت بالتضحية من خلال دورها في حماية الحدود والتصدي للغزوات، وتحمل المدافعون مخاطر كبيرة لحماية الإسلام وأراضيه. ومن أشهر القلاع الوقفية: قلعة الجبل: المعروفة باسم (قلعة صلاح الدين الأيوبي): بُنيت بأمر السلطان صلاح الدين الأيوبي تحت إشراف الأمير بهاء الدين قراقوش بدءاً من عام (572هـ). استمر البناء حتى وفاة صلاح الدين، فأكملها الملك العادل وولده الملك الكامل عام (604هـ). تقع القلعة بالقاهرة وتتكون من قسمين: القسم الحربي الذي يضم أبراجاً وأبواباً تاريخية، والقسم المدني الذي يشمل منشآت مدنية مثل جامع الناصر محمد بن قلاوون وقصر الجوهرة وجامع محمد علي⁽⁴⁾.

7- الدفاعات البحرية الوقفية: وسائل استراتيجية لحماية السواحل والموانئ من الغزوات

(1) التحرير والتنوير: (10 / 56).

(2) نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار: (1 / 500).

(3) ينظر: المواعظ والاعتبار: (3 / 313-318)، مرآة الزمان في تواريخ الأعيان: (16 / 79)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: (2 / 379).

(4) ينظر: المواعظ والاعتبار: (3 / 351-355)، النجوم الزاهرة: (6 / 176)، الخطط التوفيقية الجديدة: (1 / 69).

البحرية، ومن أشهرها الأساطيل البحرية الدفاعية والهجومية، فـ"مما يجب أن يذكر معاوية أنه مع اشتغال ذهنه بالملك لم يغفل قط عن إنشاء أسطول عظيم غزا به الروم وغزا القسطنطينية غير مرة وأغزى الروم مراراً"⁽¹⁾. وكان المنصور بن أبي عامر تقدّم في إنشاء أسطول كبير في الموضع المعروف بقصر أبي دانس من ساحل غرب الأندلس، وجهزه برجال البحريين وصنوف المترجلين، وحمل الأوقات والأطعمة والعدد والأسلحة⁽²⁾.

8- دور صناعة السفن: منشآت صناعية استراتيجية لتعزيز القوة البحرية. "وتحتّم على المسلمين أن ينشئوا الأساطيل فأقاموا دوراً لصناعة السفن. وأقدم دار أقامها المسلمون هي التي أمر بإنشائها الخليفة الأموي معاوية بن أبي سفيان في تونس، ثم تتابع بناء عدد من دور الصناعة في بعض موانئ البحر الأبيض المتوسط"⁽³⁾. "كما أنشأ الخليفة معاوية رضي الله عنه أول دار صناعة للأساطيل لإنتاج السفن الحربية المختلفة بمصر سنة (54هـ) في عهد واليها مسلمة بن مخلد الأنصاري، وبلغت السفن الحربية في عهد معاوية رضي الله عنه نحواً من (1700) سفينة شرعية مشحونة بالرجال والسلاح وجميع العتاد، والمستلزمات القتالية البحرية"⁽⁴⁾.

9- موانئ الجهاد: كان دورها تجهيز السفن وتأمين تنقل القوات لحماية السواحل ومواجهة الأعداء. ومن أشهر موانئ الجهاد: ميناء القيروان: أصر موسى بن نصير رحمه الله، على فتح بلاد الأندلس "فبدأ في أناة يرتب الأمور، فأول شيء بدأ ينشئ سفناً ويبنى موانئ، وهذا أمر قد يطول لكن سبحان الله! كان عنده همة عالية جداً، فقد بنى أكثر من ميناء في منطقة الشمال الأفريقي أشهرها ميناء القيروان التابع لمدينة القيروان والتي أسسها قبل ذلك عقبة بن

(1) خطط الشام: (1/ 110).

(2) نفع الطيب من غصن الاندلس الرطيب: (1/ 414)، (4/ 87).

(3) موسوعة سفير للتاريخ الإسلامي: (2/ 16).

(4) دليل الواعظ إلى أدلة المواعظ: (2/ 562).

نافع رحمه الله⁽¹⁾. وقامت على الساحل الشرقي الأندلسي موانئ مهمة تقوم فيها دور الصناعة مثل دانية ولقنت⁽²⁾.

10- فكاك الأسرى: كان فكاك الأسرى تجسيدا للتضحية بالمال والجهد، حيث بذلت الجهود لتحرير الأسرى المسلمين من قبضة الأعداء، مما جسد قيم الإيثار والتفاني في نصررة المظلومين. وقد حُصصت الأوقاف لافتداء الأسرى وتأمين حريتهم. ومن أشهر الأمثلة على فكاك الأسرى جهود صلاح الدين الأيوبي في تحرير الأسرى، "ومن الأمور التي جعلها صلاح الدين في بؤرة اهتمامه تحرير الأسرى من أيدي الصليبيين والعمل على فدائهم، فنجده يقف الأوقاف لصالح فكاك أسرى المسلمين، فجعل -على سبيل المثال- مدينة (بليس) وقفًا على فك أسرى المسلمين الذين أسرهم الصليبيون في حملتهم على مصر عام (564هـ)"⁽³⁾. وكذلك دار التمر في القاهرة، التي أوقفها القاضي عبد الرحيم البيساني على فكاك الأسرى من المسلمين. وكانت تدر دخلاً عظيماً يُستخدم لتحرير الأسرى. تتكون الدار من مجموعة من المخازن والحوانيت والمنازل، حيث يبلغ عددها اثنا عشر حانوتاً، وخمسة مقاعد، وثمانية وخمسين مخزناً، وخمسة عشر خصاً، وست قاعات، وست شون، وخمسة وسبعين منزلاً، وخمسة مقاعد علوية. كانت الأجرة الشهرية عن هذه الممتلكات تُخصص لفكاك الأسرى من يد العدو⁽⁴⁾.

المطلب الرابع: مقترحات تطبيقية لاستمرار الأثر في التضحية:

يقدم هذا المطلب مجموعة من المقترحات العملية التي تمكّن الأفراد والمؤسسات والدول من المساهمة في دعم قضايا التضحية والفداء في سبيل المبادئ السامية، سواء من خلال مساندة المرابطين، أو رعاية أسر الشهداء، أو تقديم العون للمتضررين من الأزمات والحروب،

(1) الأندلس من الفتح إلى السقوط: (2/ 5).

(2) تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس: (458).

(3) مدونة أحكام الوقف الفقهية: (1/ 79).

(4) ينظر: المواعظ والاعتبار: (3/ 144).

بحيث يمكن تنفيذ هذه المبادرات بصورة فردية أو جماعية. وتشمل هذه المشاريع تقديم الدعم المادي والمعنوي لمن يبذلون أرواحهم في سبيل الله، وإقامة مشاريع تنمية مستدامة تعينهم على أداء رسالتهم، وتخفف معاناة أسرهم، وتساهم في تعزيز صمود المجتمعات الإسلامية في مواجهة التحديات. وإن تعدد الإسهام المباشر، فلا يزال بإمكان الجميع المشاركة عبر نشر الوعي بهذه القضايا، ودعوة الآخرين لدعمها، استنادًا إلى حديث النبي ﷺ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ حَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِحَيْرٍ فَقَدْ غَزَا»⁽¹⁾. ونمثل لهذه المشاريع الوقفية والصدقات الخيرية بما يلي:

1- المشاريع الوقفية الداعمة للرباط والمرابطة: إعادة الإعمار والبنية التحتية، كبناء المساجد، والمراكز التعليمية والمراكز الإسلامية المدمرة بفعل الحروب. بناء البيوت والمنشآت الخاصة والعمامة التي دمرتها الحروب. إنشاء مراكز إيواء وتوفير البيوت الجاهزة والخيام المؤقتة للمتضررين. تقديم الرواتب الشهرية للمرابطين لإعالة أسرهم. بناء المستشفيات والمراكز الصحية الميدانية للمرابطين، وتوفير الرعاية الطبية والعلاج المجاني للجرحى والمصابين.

2- برامج التعليم والتأهيل للمرابطين في ثغور الأمة: دعم التعليم الأكاديمي والشعري؛ كدعم الأبحاث والدراسات حول موضوع الرباط ومقاومة الأعداء. دعم الأبحاث الأمنية والاستراتيجية والجهود المختلفة. دعم التدريب المهني والتقني؛ كإنشاء مراكز لتعليم المهارات المهنية والفنية، مثل البرمجة، الهندسة الدفاعية، وتصميم الأنظمة الإلكترونية. التوعية الفكرية والدعوية؛ وإقامة المحاضرات والندوات التي تعزز المرابطة في سبيل الله.

3- برامج الرعاية الاجتماعية لأسر المرابطين: الدعم المعيشي؛ وتقديم مساعدات مالية، وتأمين فرص عمل مستدامة لأسر المرابطين من خلال مشاريع صغيرة. التعليم والرعاية للأيتام وأبناء الأسر المتضررة. إنشاء مراكز تأهيل ودعم نفسي للمتأثرين من المرابطين وذويهم، وتقديم برامج استشارات أسرية متخصصة. القيام بالكتابات والمقالات والتغريدات ورسائل برامج

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: (3/ 1046) برقم (2688). ومسلم في صحيحه: (3/ 1507) برقم (1895). وفي لفظ مسلم: «خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِحَيْرٍ».

التواصل الاجتماعي كافة، الداعمة والمؤازرة للمرابطين وذويهم.

4- الإعلام والتوعية لتعزيز قيم التضحية والعطاء: إنتاج وثائقيات وبرامج تلفزيونية ومحتوى رقمي يعزز مفهوم التضحية والجهاد والمرابطة في سبيل الله، وتروي قصص المرابطين وتضحياتهم. التواصل الرقمي وإطلاق حملات توعوية على وسائل التواصل الاجتماعي كافة، ونشر مقالات ودراسات تعزز القيم والمبادئ الإسلامية. المبادرات الجماهيرية وتنظيم فعاليات ومسيرات واعتصامات سلمية تعزز الوحدة والتضامن المجتمعي مع المرابطين وذويهم. دعم مواقع إلكترونية لنشر أخبار المرابطين والتعريف بتضحياتهم.

5- دعم الابتكار والتكنولوجيا لخدمة الأمة: البحث العلمي والتطوير التقني، كدعم الأبحاث في مجالات التكنولوجيا الدفاعية، والأمن السيبراني، والطائرات المسيّرة. الصناعات الاستراتيجية، كتنعيز الصناعات المحلية في المجالات العسكرية والأمنية المختلفة. دعم برامج التسليح والصناعات الدفاعية، كالطائرات المسيّرة والصواريخ، والقذائف والذخائر المختلفة، والبرمجيات للهجوم والدفاع. تمويل أبحاث لتطوير الأسلحة المستخدمة في مواقع الرباط.

6- دعم المرابطين في ثغور الأمة المتنوعة: لم يعد القتال كما كان في السابق، ولم تعد أدواته كذلك، في الماضي كان الرمح والسيف، واليوم المسيّرة والاختراق الإلكتروني والاستخباري وغيره. ولذا فتنوع أماكن الرباط وصوره وأشكاله، وعلى ضوء ذلك يكون: دعم المرابطين في الثغور المختلفة العسكرية، والعلمية، والدعوية، والبحثية، والفكرية، والإعلامية، والسياسية، وغيرها. التأهيل العلمي للمرابطين كل في مجال تخصصه. تزويد المرابطين في الثغور المختلفة بالمعدات والأجهزة التي يحتاجونها، كالكاميرا والحاسب والهاتف للمرابطين الإعلامي، وبقاس عليه غيره، كل حسب حاجته وتخصصه.

7- مشاريع دعم المرابطين في الميدان: توفير الأسلحة والمعدات والذخائر اللازمة للدفاع والمقاومة. إنشاء مستشفيات ميدانية لعلاج الجرحى، وتزويدها بالأدوية والمستلزمات الطبية. توفير وسائل النقل للمرابطين في جبهات القتال والمناطق النائية. توفير طعام وشراب للمرابطين في الخطوط الأمامية. تمويل بناء مخيمات إيواء للمرابطين في المناطق الساخنة. دعم

المرابطين بالأجهزة التكنولوجية لتسهيل التواصل في الميدان والخطوط الأمامية. بناء مستودعات لتخزين الإمدادات. دعم توفير أنظمة تواصل عبر الأقمار الصناعية للمرابطين.

8- مشاريع تدريب وتأهيل للمرابطين: دعم إقامة مراكز تدريب على فنون القتال. دعم برامج تدريبية للمرابطين على استخدام الأسلحة بشكل فعال. دعم تدريب المرابطين على إدارة المعسكرات في مناطق الصراع. دعم تدريب المرابطين على مهارات القيادة في الميدان. دعم برامج دعوية لإعداد المرابطين روحياً ودينياً. إقامة دورات تعليمية متخصصة في فقه القتال والمرابطة في سبيل الله. دعم بناء مراكز تدريب لوجستية لتأهيل المرابطين.

9- دعم أسر المرابطين: برامج الرعاية والدعم المباشر، كإعانة الأيتام والأرامل والجرحى والمسنين. الإغاثة العاجلة للمرابطين والمتضررين وأسرتهم، وتوفير الإمدادات الغذائية والدوائية، والاحتياجات الأساسية كالماء وغيره. تقديم مساعدات مالية شهرية لأسر المرابطين. توفير منح دراسية لأبناء الشهداء والجرحى. تمويل مشاريع صغيرة لأسر المرابطين لتحسين ظروفهم الاقتصادية.

الخاتمة: (النتائج والتوصيات)

أولاً: النتائج:

- من خلال ما سبق في المباحث والمطالب، فقد توصل البحث إلى أن:
1. استثمار حياة الإنسان لتحقيق أثر مستدام يعد من أسمى الغايات؛ لأنه يوازن بين متطلبات الحياة الدنيا وغايات الآخرة.
 2. التخطيط لحياة الأثر يستلزم التركيز على أهم أربعة مجالات: التنمية، والتعليم، والترفيه، والتضحية؛ لتحقيق التوازن واستدامة الأجر والثواب.
 3. مفهوم حياة الأثر يعكس الرؤية الإسلامية للحياة بمفهومها الشامل ويستند إلى نصوص القرآن والسنة.
 4. التنمية المستدامة أحد الأبعاد الأساسية لحياة الأثر، حيث تؤدي المشاريع الوقفية والصدقات الجارية إلى تحسين حياة الأفراد والمجتمعات.

5. التعليم من أبرز وسائل تحقيق الأثر المستدام في الحياة وبعد الموت. وقد أولته النصوص الشرعية والتطبيقات العملية اهتمامًا خاصًا.
6. التربية الإسلامية تعد أساسًا لبناء الإنسان الصالح الذي يسهم في تحقيق الأثر المستدام على المستوى الفردي والمجتمعي.
7. التضحية في سبيل الله تعد من أعظم صور الأثر المستدام، حيث يمتد أثرها للمرابط في سبيل الله في حياته وبعد موته.
8. الأثر المستدام قد يكون خيرًا أو شرًا، لذا من الضروري السعي لتترك أثر طيب يرضي الله وينفع المجتمع.
9. الوقف والصدقات الجارية دعامة أساسية لنهضة المسلمين الحضارية في مختلف المجالات التنموية والعلمية والتربوية وغيرها، بفضل الدور الفاعل والمستدام الذي يجمع بين النفع الدنيوي والأجر الأخروي.

ثانيًا: التوصيات:

من خلال كل ما سبق يوصي الباحث بما يلي:

1. تعزيز البعد الإيماني في الوقف والصدقة الجارية، من خلال توعية المسلمين بدورها في استمرار النفع الدنيوي والأجر الأخروي.
2. تشجيع الأفراد على المساهمة الوقفية، ولو بسهم واحد، في مجالات التنمية والتعليم والتربية والتضحية عبر المؤسسات الوقفية الإسلامية.
3. إنشاء صناديق وقفية متخصصة لدعم البحث العلمي والتعليم والتدريب، وتعزيز الابتكار وتوفير الدعم المالي للطلاب في جميع المراحل.
4. إنشاء حسابات وقفية تراكمية، تُمكن الأفراد من تجميع تبرعاتهم تدريجيًا حتى تحقق هدف الوقف المحدد، ضمن إطار قانوني وإجراءات واضحة.
5. تبني صور وقفية حديثة تلي احتياجات العصر، عبر تطوير مشاريع رقمية كمحركات البحث الإسلامية والمكتبات الإلكترونية والتطبيقات.

6. توفير الدعم المالي والمعنوي للمرابطين ورعاية أسرهم، لتمكينهم من الدفاع عن الأمة وتعزيز قدرتهم على مواجهة التحديات.
7. توعية المسلمين بأن الدفاع عن مصالحهم وأمنهم يعد رباطاً في سبيل الله، مع إنشاء مراكز بحثية لرصد المخاطر وتعزيز الوعي بسبل مواجهتها.
8. إجراء دراسات شاملة عن الوقف في اليمن، تعمل على توثيقه وتحليله وإحيائه وتطويره، مستعينة بالسجلات الحكومية والخاصة وغير ذلك.
9. على الأفراد تخصيص يوم في الأسبوع أو الشهر للعمل التطوعي؛ لتقديم خدمات مجانية للمحتاجين، وفق آلية منظمة وتنسيق مع الجهات الخيرية والتطوعية. مما يعزز التكافل وثقافة العطاء وصناعة الأثر، كاستشارات طبية مجانية من الأطباء، وخدمات تطوعية متنوعة من مختلف التخصصات.

قائمة المصادر والمراجع:

- إبراهيم، عبد الوهاب (1431هـ)، عناية المسلمين بالوقف خدمة للقرآن الكريم، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- الإتيوبي، محمد بن علي (1436هـ)، البحر المحيط الشجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، الرياض: دار ابن الجوزي.
- الأزهري، محمد بن أحمد (2001)، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الأصفهاني، الحسين بن محمد الراغب (1412هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان الداودي، بيروت: دار القلم.
- الألباني، محمد ناصر الدين (2000)، صحيح الترغيب والترهيب، الرياض: مكتبة المعارف.
- الأمانة العامة للأوقاف الكويت (2017)، مدونة أحكام الوقف الفقهيّة، الكويت.
- أوسبورن، ديفيد (1998)، تدريب الموظفين لرفع كفاءة الأداء، خلاصات كتب المدير ورجال الأعمال، 6 (14)، الشركة العربية للإعلام العلمي شعاع.

- البخاري، محمد بن إسماعيل (1993)، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط، 5، دمشق: دار ابن كثير.
- بدران، عبد القادر بن أحمد (1985)، منادمة الأطلال ومسامرة الخيال، تحقيق: زهير الشاويش، ط، 2، بيروت: المكتب الإسلامي.
- البراك، عبد الرحمن بن ناصر (2020)، الجامع لفوائد بلوغ المرام، ط، 2، السعودية: مؤسسة وقف الشيخ عبد الرحمن البراك،
- البركتي، محمد عميم الإحسان المجددي (2003)، التعريفات الفقهية، بيروت: دار الكتب العلمية.
- البغدادي، أحمد بن علي الخطيب (2002)، تاريخ بغداد، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- البيضاوي، عبد الله الششيرازي (1418هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، بيروت: دار إحياء التراث العربي،
- البيضاوي، عبد الله بن عمر (2012)، تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- التازي، عبد الهادي (2000)، جامع القرويين: المسجد والجامعة بمدينة فاس موسوعة لتاريخها المعماري والفكري، ط، 2، الرباط: دار نشر المعرفة.
- الجرجاني، علي بن محمد (1983)، اتعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، بيروت: دار الكتب العلمية.
- حجار، طارق بن عبد الله (2003)، تاريخ المدارس الوقفية في المدينة المنورة، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، 35 (120).
- حريري، عبد الله محمد، دور المسجد في ترسيخ مبادئ التربية وتحقيق الأمن في المجتمع، مجلة الجامعة الإسلامية، (145).
- الحمادي، عبد الرحمن بن سلمان، الصدقة الجارية فضلها وأحكامها، شبكة بينونة للعلوم

الشرعية.

الحموي، محمد بن سالم المازني (1957)، *مفرج الكروب في أخبار بني أيوب*، تحقيق: جمال الدين الشيال وآخرون، القاهرة: المطبعة الأميرية.

أبو حميدي، علي عبده (1416هـ)، *التربية الأسرية المتضمنة في سورة النساء*، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، السعودية.

ابن حنبل، أحمد (2001)، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الدرب، نجيب محمد محب (2024)، *حياة الأثر في القرآن الكريم والسنة النبوية دراسة تأصيلية موضوعية*، المجلة العلمية لجامعة إقليم سبأ، 7 (1).

الذهبي، بن أحمد (2003)، *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: دار الغرب الإسلامي.

الراجحي، عبد العزيز بن عبد الله (2018)، *توفيق الرب المنعم بشرح صحيح الإمام مسلم*، السعودية: مركز عبد العزيز الراجحي.

الرازي، أحمد بن فارس (1979)، *مقاييس اللغة*، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر.

الرازي، محمد بن أبي بكر (1999)، *مختار الصحاح*، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط، 5، بيروت: المكتبة العصرية.

الزبيدي، محمد بن محمد، *تاج العروس من جواهر القاموس*، تحقيق: مجموعة من المحققين، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.

الزيراني، عبد الرحيم بن عبد الله (1431هـ)، *إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل*، تحقيق: عمر بن محمد السبيل، الدمام: دار ابن الجوزي.

السامرائي، خليل؛ طه، عبد الواحد؛ مصلوب، ناطق (2000)، *تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس*، بيروت: دار الكتاب الجديد.

- السباعي، مصطفى (1999)، من روائع حضارتنا، الرياض: دار الوراق.
- سبط ابن الجوزي، يوسف بن قز (2013)، مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، تحقيق: محمد بركات وآخرون، دمشق: دار الرسالة العالمية.
- السرغاني، راغب الحنفي راغب، الأندلس من الفتح إلى السقوط، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.
- السرغاني، راغب، كيف تصبح عالماً، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.
- سعد الله، أبو القاسم (2007)، تاريخ الجزائر الثقافي: الموسوعة الثقافية الجزائرية، الجزائر: دار البصائر.
- السقاف، علوي بن عبد القادر، موسوعة الأخلاق، ج، 3، القسم العلمي بمؤسسة الدرر السنية.
- السندي، محمد بن عبد الهادي، حاشية السندي على سنن ابن ماجه: كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، بيروت: دار الجيل.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (1967)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مصر: عيسى البابي الحلبي.
- ابن سيده، علي بن إسماعيل (2000)، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هندراوي، بيروت: دار الكتب العلمية.
- شافعي، حسين عبد العزيز (2005)، الأربعة في مكة المكرمة منذ البدايات حتى نهاية العصر المملوكي، لندن: مؤسسة الفرقان.
- شُرَّاب، محمد محمد حسن (1991)، المعالم الأثرية في السنة والسيرة، دمشق: دار القلم.
- الشوكاني، محمد بن علي (1993)، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصباطي، مصر: دار الحديث.
- صبري، عكرمة سعيد (2011)، الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق، ط، 2، عمان: دار النفائس.

الصرصري، سليمان الطوفي (1419هـ)، الانتصارات الإسلامية في كشف شبه النصرانية، تحقيق: سالم بن محمد القرني، الرياض: العبيكان.

صقر، شحاتة محمد (1433هـ)، دليل الواعظ إلى أدلة المواعظ، الإسكندرية: دار الفتح الإسلامي.

الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير (2011)، التنوير شرح الجامع الصغير، تحقيق: محمد إسحاق، الرياض: مكتبة دار السلام.

ضريف، محمد (1992)، مؤسسة الزوايا في المغرب، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي.

الطنطاوي، علي بن مصطفى (2006)، ذكريات، ط، 5، جدة: دار المنارة.

الظاهري، يوسف بن تغري (1431هـ)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، مصر: دار الكتب.

ابن عاشور، محمد الطاهر (1984)، التحرير والتنوير، تونس: الدار التونسية للنشر.

ابن عباد، إسماعيل صاحب (1994)، المحيط في اللغة، بيروت: عالم الكتب.

عبد الله، طارق (2020)، ما تخفيه الصدقة الجارية: مقالات وأبحاث في الوقف، الكويت: الأمانة العامة للأوقاف.

العزيمي، علي بن أحمد بن إبراهيم، السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير.

العسكري، أبو هلال (1412هـ)، معجم الفروق اللغوية، ترتيب: الشيخ بيت الله بيات، قم: مؤسسة النشر الإسلامي.

العش، يوسف (1991)، دور الكتب العربية العامة وشبه العامة لبلاد العراق والشام ومصر في العصر الوسيط، ترجمة: نزار أباطة ومحمد صباغ، بيروت: دار الفكر المعاصر.

علي، جواد (2001)، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط، 4، بيروت: دار الساقية.

علي، محمد بن عبد الرزاق بن كرد (1983)، خطط الشام، ط، 3، دمشق: مكتبة النوري.

عمر، أحمد مختار (2008)، معجم الصواب اللغوي دليل المثقف العربي، القاهرة: عالم الكتب.

عمر، أحمد مختار عبد الحميد (2008)، معجم اللغة العربية المعاصرة، القاهرة: عالم الكتب. عودة، صالح سعيد (1994)، إدارة الأفراد، طرابلس: الجامعة المفتوحة.

عيسى، أحمد (1981)، تاريخ البيمارستانات في الإسلام، ط، 2، بيروت: دار الرائد العربي.

العيني، محمود بن أحمد الحنفي، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

غربال، محمد شفيق (1980)، الموسوعة العربية الميسرة، لبنان: دار النهضة.

الغزي، كامل بن حسين الحلبي (1419هـ)، نهر الذهب في تاريخ حلب، ط، 2، حلب: دار القلم.

الغنيمان، عبد الله بن محمد (1405هـ)، شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري، المدينة المنورة: مكتبة الدار.

الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

الفوزان، عبد الله بن صالح (1435هـ)، منحة العلام في شرح بلوغ المرام، الرياض: دار ابن الجوزي.

الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب (2005)، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث، ط، 8، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الفيومي، أحمد بن محمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، بيروت: المكتبة العلمية.

الفيومي، حسن (2018)، فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب للإمام المنذري، تحقيق: حمد إسحاق محمد آل إبراهيم.

قحف، منذر (2006)، الوقف الإسلامي: تطوره إدارته تنميته، بيروت: دار الفكر المعاصر،

القزويني، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، [تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة: عيسى البابي الحلبي.

القشيري، مسلم بن الحجاج (1955)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي.

الكحلأوي، محمد محمد (1995)، السقايات المغربية بمدنيتي فاس ومراكش: دراسة أثرية مقارنة مع الأسبلة المملوكية بالقاهرة، مجلة كلية الآداب بجامعة جنوب الوادي قنا، 4 (4).

الكفوي، أبو البقاء أيوب، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، بيروت: مؤسسة الرسالة.

لاشين، موسى شاهين (2002)، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، دار الشروق.

لوبون، غوستاف (2012)، حضارة العرب، ترجمة: عادل زعيتر، القاهرة: مؤسسة هندأوي. مبارك، علي باشا (2004)، الخطط التوفيقية الجديدة لمصر والقاهرة ومدنها وبلادها القديمة والشهيرة، ط، 2، القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية.

مجمع اللغة العربية (1972)، المعجم الوسيط، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط، 2.

مجموعة من المؤلفين، موسوعة سفير للتاريخ الإسلامي، المكتبة الشاملة الوقفية.

المظهري، الحسين بن محمود (2012)، المفاتيح في شرح المصابيح، تحقيق: نور الدين طالب، الكويت: إدارة الثقافة الإسلامية بوزارة الأوقاف.

معروف، ناجي (1969)، أصالة الحضارة العربية، ط. 2، بغداد: مطبعة التضامن.

مقديش، محمود (1988)، نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار، تحقيق: علي الزواري ومحمد محفوظ، بيروت: دار الغرب الإسلامي.

المقري، أحمد بن محمد (1997)، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق: إحسان عباس، بيروت: دار صادر.

المقرزي، أحمد بن علي (1418هـ)، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن الملقن، عمر بن علي (2004)، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، تحقيق: مصطفى أبو الغيط، الرياض: دار الهجرة.

المنائي، محمد المدعو بعبد الرؤوف الحدادي (1988)، التيسير بشرح الجامع الصغير، ط، 3، الرياض: مكتبة الإمام الشافعي،

المنائي، محمد المدعو بعبد الرؤوف الحدادي (1990)، التوقيف على مهمات التعاريف، القاهرة: عالم الكتب.

ابن منظور، محمد بن مكرم (1414هـ)، لسان العرب، ط، 3، بيروت: دار صادر.

ابن موسى، محمد بن علي (2006)، مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهاجة في شرح سنن الإمام ابن ماجه، الرياض: دار المغني.

الميداني، عبد الرحمن بن حسن حَبَنَكَة (1998)، الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها، دمشق: دار القلم.

النسائي، أحمد بن شعيب (2001)، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلي، بيروت: مؤسسة الرسالة.

النعمي، عبد القادر بن محمد (1990)، المدارس في تاريخ المدارس، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية.

نوري، سعيد غني، التنمية بين المفهوم والاصطلاح، مقالة منشورة على الإنترنت.

النووي، يحيى بن شرف، شرح النووي على مسلم: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط، 2، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

النيسابوري، محمد بن إسحاق بن خزيمه، صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، بيروت: المكتب الإسلامي.

هوتسما، م، ت، وآخرون (1998)، موجز دائرة المعارف الإسلامية، ترجمة: نخبة من أساتذة

- الجامعات المصرية والعربية، الشارقة: مركز الشارقة للإبداع الفكري.
- الواقدي، محمد بن عمر (1989)، المغازي، تحقيق: مارسدن جونز، ط، 3، بيروت: دار الأعلمي.
- الونشريسي، أحمد بن يحيى (1980)، إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك، تحقيق: أحمد بو طاهر الخطابي، المغرب: مطبعة فضالة.
- اليحصبي، عياض بن موسى (1998)، إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: يحيى إسماعيل، مصر: دار الوفاء.
- اليقوبي، أحمد بن إسحاق (1422هـ)، البلدان، بيروت: دار الكتب العلمية.